وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس ـ مستغانم ـ

كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية

قسم العلوم الاجتماعية

تخصص علم الاجتماع التربوي

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في علم الاجتماع

تخصص علم الاجتماع التربوي الموسومة بـ

مؤسسة الطفولة المسعفة و دورها في التربية و الرعاية الاجتماعية للأفراد

دراسة ميدانية لمؤسسة الطفولة المسعفة لولاية مستغانم

من إعداد الطالبة:

بوكروش مليكة

تحت إشراف الأستاذة:

سيدي موسى ليلى

السنة الجامعية: 2018 - 2019

إهداء

اهدي هذا العمل المتواضع إلى من سهرت الليالي على راحتي بلا ضجر ولا عتاب "أمي الغالية "، إلى من دفعني و علمني الصبر إلى من وهبني اسمه و كان لي القدوة الحسنة في حياتي "أبي العزيز"حفظهما الله لي.

إلى زوجي و رفيق دربي "الحبيب" و إلى كل إخوتي و أخواتي كل باسمه ،والى زميلاتي و زملائي في الدراسة و العمل و إلى كل من مد يد العون و المساعدة من قريب أو من بعيد و فقنا الله و إياهم.

شكر و تقدير

الشكر و الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع، كم ا نحمده أنه سخر من عباده الصالحين من أمدنا بالعون و المساعدة.

أقدم أسمى آيات الشكر و الامتنان إلى الزوج الكريم الذي كان لي بمثابة السند و الدعم منذ بداية مشواري الدراسي ،والى الأستاذة المشرفة الدكتورة سيدي موسى ليلى التي قدمت لي كل العون و المساعدة جزاها الله خيرا على هذا الجهد المبذول و صبرها عليا

و ألف شكر للأستاذ سماحي هو الآخر شجعني كثيرا على مواصلة الدراسة

و أيضا الأستاذ سعيدي محمد و بوخليف عبدالله و كل أساتذة العلوم الاجتماعية .

كما أتقدم بخالص الشكر و فائق الاحترام إلى كل الطاقم الإداري و البيداغوجي لمؤسسة الطفولة المسعفة لولاية مستغانم و تعاونهم معي بالأخص السيدة مازوري و أمينة و المساعد الاجتماعي .

قائمة المحتويات

إهداء

شكر و تقدير

الفهرس

مقدمة ..... أ

الفصل الأول: الإطار المنهجي

1- الإشكالية 09

2 ـ الفرضيات : 10

3 ـ أسباب اختيار الموضوع 10

5 ـ أهمية الدراسة 11

4 ـ أهداف الدراسة 12

6- تحديد المفاهيم 13

7- المنهج المتبع 22

8 ـ الدراسة الإستطلاعية 24

9 ـ الأدوات المستخدمة 26

10 ـ الدراسات السابقة. 30

11- النقد و أوجه الإستفادة 34

قائمة المحتويات

الفصل الثاني : مؤسسة الطفولة المسعفة و دورها في التربية و الرعاية الاجتماعية للأفراد.

- تمهيد 36

1 ـ نبذة حول مؤسسات الطفولة المسعفة في الجزائر 37

2 ـ تعريف الطفل المسعف 39

3 ـ أصناف الطفل المسعف 40

4 ـ أماكن رعاية الطفل المسعف. 42

5- شروط قبول الأطفال المسعفين بالمؤسسة. 48

6- الإجراءات المتبعة لتسوية وضعية الطفل المسعف 50

7 ـ نظام الرعاية داخل المؤسسات 54

8- حقوق الطفل المسعف. 55

ملخص. 59

الفصل الثالث: الجانب الميداني

تمهيد 61

1 ـ مجتمع البحث 62

2 ـ عرض مجالات الدراسة 63

3 ـ تحليل المقابلات 69

4 ـ نتائج الدراسة 90

الخاتمة 94

قائمة المراجع .

الملاحق.

مقدمـــة:

عرفت المجتمعات ظاهرة الطفولة المسعفة في مختلف الأزمنة، وأخذت أشكالا ومظاهر متعددة تماشيا والظروف الحياتية، واختلفت التسميات والصفات التي وصفت بها كوصفهم بالأطفال في ظروف صعبة، والأطفال المحتاجين للحماية، أما الألقاب التي ينعتون بها من قبل أفراد المجتمع الجزائري فنذكر منها؛ أبناء السبيل، اللقطاء، أبناء الزنا، أبناء الحرام أولاد الشوارع، المهملون، المسعفون، اليتامى، المشردون، المحرومون, أولاد الدولة وتسميات كثيرة ومتنوعة تلحق بهم، جميعا يشتركون في صفات واحدة هي أنهم أطفال دون مأوى، ودون حماية أسرية لظروف مختلفة.

وظاهرة الطفولة المسعفة ظاهرة اجتماعية نفسية تستدعي الدراسة بغرض التشخيص وتقديم الحلول، وكغيرها من الظواهر الاجتماعية مرتبطة بالعديد من العوامل الاجتماعية والتي من الصعب فصل بعضها عن بعض.
وفي ظل عملية البحث عن الاستقرار والتوازن الاجتماعي، وفي ظل الاهتمام المتزايد بحقوق الطفل الذي يشكّل نسبة كبيرة في المجتمع الجزائري, تأتي دراسة ظاهرة الطفولة المسعفة بغرض إعطاء تعريف دقيق لها، ومعرفة أساليب الرعاية المستحقة.

و الأطفال اللذين يقبلون في مراكز الطفولة المسعفة هم:

- أطفال لهم أباء وأمهات ، لكن أهملوا أبناءهم نتيجة الفقر والحيف، أم المرض، أم المشاكل الزوجية على رأسها الطلاق، وقد يكون عوز مؤقت وبالتالي بقاءهم مؤقت في المركز.

- من توفى عنه أحد الوالدين وأهمل بعد زواج من بقي على قيد الحياة، فهو يتيم، من

توفي عنه الوالدين معا، فهو يتيم.

-الضالون عن أهلهم، إلى حين العثور على أولياء أمورهم، ترسل بهم الشرطة إلى مراكز الطفولة.

- الأولاد اللذين ولدوا دون نسب صريح في المستشفيات أم في المنازل و تم إهمالهم في المستشفى أم في المزابل، وعلى أرصفة الشوارع، ترسل بهم وزارة التضامن إلى مراكز الطفولة.

- الأطفال اللذين لهم نسب صريح لكن أحد الوالدين أم كلاهما سجين؛ أي مجردين من الحقوق، ترسل بهم المحاكم إلى مراكز الطفولة.

جميع الأشكال السابقة يشكلون الطفولة المسعفة التي تختلف تسميتها من بلد لآخر ففي معظم الدول العربية كدولتي المغرب وتونس يسموّنها بالطفولة المهملة.

و جاءت هذه الدراسة بغية الكشف عن الدور الذي تقوم به مؤسسة الطفولة المسعفة من تربية و رعاية اجتماعية للطفل،و احتوى ذلك على خطة دراسية التي اشتملت على مقدمة و أربعة فصول و خاتمة.

الفصل الأول:و الذي كان عبارة عن فصل تمهيدي يتضمن الإشكالية و الفرضيات و أسباب اختيار الموضع (الذاتية و الموضوعية) و كذلك الأهمية من الدراسة مع تحديد المفاهيم و المنهج المتبع و الأدوات المستخدمة في البحث، و الدراسة الاستطلاعية و اللجو ء إلى الدراسات السابقة.

الفصل الثاني: و الذي يعتبر بداية الجانب النظري تحت عنوان مؤسسة الطفولة المسعفة و دورها في التربية و الرعاية الاجتماعية للأفراد و احتوى هذا الفصل على نبذة حول مؤسسات الطفولة المسعفة في الجزائر،التعرف على الطفل المسعف و أصنافه

و التطرق إلى أماكن رعاية الطفل المسعف و التي تمثلت في المؤسسة الإيوائية و الأسرة البديلة ، مع التعرض لنظام الرعاية داخل مثل هذه المؤسسات ،

إضافة إلى شروط قبول الأطفال في المؤسسة و الإجراءات المتبعة لتسوية وضعية الطفل المسعف و حقوقه كإنسان.

الفصل الثالث: و الذي يحتوي على الجانب الميداني الذي نعرض فيه كل من مجتمع البحث و عرض مجالات الدراسة ثم تحليل المقابلات و أخيرا عرض نتائج الدراسة .

الفصـــل الأول: الإطار المنهجـــي

1 ـ الإشكاليـة .

2 ـ الفرضيات.

3 ـ أسباب اختيار الموضوع.

4 ـ أهميـــة الدراســـة.

5 ـ أهـــداف الدراسـة .

6 ـ تحديـــد المفاهيـــم.

7 ـ المنهـــج المتبـــــع.

8 ـ الأدوات المستخدمة في البحث.

9 ـ الدراسة الاستطلاعية.

10 ـ الدراسات السابقـة.

11ـ نقد و أوجه الإستفادة.

1 - الإشكالية:

ظاهرة الطفولة المسعفة ليست جديدة في المجتمع الجزائري ، فهي قديمة قدم العلاقات الإنسانية ، بحيث ظهر أول مكتب "للمهملين" في الجزائر العاصمة في الفترة الإستعمارية و أصبح مستشفى "باشا" هو مكان هؤلاء المحرومين ،ثم أنشأت دار الأمومة من طرف الهلال الأحمر سنة 1954. و أمام التزايد المستمر قامت الدولة بمجهودات كبيرة من خلال استحداث وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة و لمواجهة هذه المشكلات ارتأت السلطات المعنية زيادة عدد المراكز و توزيعها عبر التراب الوطني ليتلقى المسعفون الرعاية الصحية و التعليمية و التربوية ، و الاهتمام بمتابعة مسارهم الدراسي و تنمية مواهبهم إلى حين يأتي طلب كفالتهم من اسر تتمتع بشروط الكفالة المخولة لها في القانون الجزائري .

و في ظل الاهتمام المتزايد بحقوق الطفل تأتي دراسة ظاهرة الطفولة المسعفة من خلال معرفة أساليب الرعاية المستحقة، و عدد المراكز الكافلة لهذه الفئة المجتمعية عبر التراب الوطني.

كما يدخل الاهتمام بالطفولة المسعفة في إطار الرعاية الاجتماعية التي تعد نظاما يظم العديد من الوسائل و أنماط التدخل الاجتماعي التي تهتم بتحسين الظروف المعيشية للأفراد و المجتمعات.

و هي مؤسسات تنشئها الدولة ،تقدم فيها مجموعة من الأنشطة و الخدمات بأساليب خاصة وفقا لأنواع المساعدات الممنوحة و الفئات المستهدفة مع التفكير في كيفية إدماجه في المجتمع .

و اختلفت تسميات مراكز الطفولة المسعفة في الجزائر و في دول العالم العربي ملاجئ الأيتام إلى مراكز الإيواء، ودور الأطفال المحرومون، ودور الرعاية، ودور الكفالة.

و رغم جهود الدولة في وضع آليات و إجراءات قانونية وقائية لحماية و مساعدة الأطفال دون مأوى و بمساعدة الجمعيات الوطنية و المحلية ذات الطابع الاجتماعي ،و الأسر الكافلة إلا أن الظاهرة بقيت متفشية في مجتمعاتنا مهما كانت قيمها و عاداتها و تقاليدها و دينها و بالرغم من الإمكانيات الكبيرة التي توفرها الدولة إلا أن الطفولة المسعفة تعاني تحديات كبيرة في الوسط الاجتماعي . و من هنا نطرح التساؤلات التالية:

ما هو دور مؤسسة الطفولة المسعفة في التربية و الرعاية الاجتماعية للفرد ؟

و ما هي شروط الاستقبال و التكفل بالأفراد؟

و ما هي الصعوبات التي تعاني منها مؤسسة الطفولة المسعفة؟

2 ـ الفرضيات :

- مؤسسة الطفولة المسعفة تعوض البيئة الأسرية للفرد.
- تقوم مؤسسة الطفولة المسعفة بالتربية و الرعاية الاجتماعية للأفراد.
- حاجة الطفل المسعف للأسرة البديلة و المؤسسة الإيوائية.
- وضعية الطفل المسعف في المؤسسة .

3 ـ أسباب اختيار الموضوع: هناك أسباب ذاتية و أخرى موضوعية

أ- الأسباب الذاتية : و تكمن فـــي

- الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع
- تسليط الضوء على هذا الوسط المؤسساتي و طبيعة العيش فيه و التقرب أكثر من هذه الفئة.

ب- الأسباب الموضوعية: و تتمثل فـــي

- محاولة معرفة مهام المركز من حيث التكفل و الرعاية الاجتماعية بهذه الفئة من الطفولة .
- معرفة مدى تأثير الوسط المؤسساتي على سلوك الطفل و تكيفه.
- التعرف على مختلف الأساليب و الوسائل المستعملة من طرف الطاقم المؤسساتي في التكيف الاجتماعي للطفل داخل و خارج المركز.
- محاولة التعرف على السن القانوني للخروج من المركز و هل هناك مراكز أخرى يلجأ إليها.

4 ـ أهمية الدراسة: و التي تتمثل فـــي

لفت الانتباه إلى هذه الفئة التي تعتبر جزء لا يتجزأ من المجتمع و التي تتمثل في الأطفال المسعفين الذين يتواجدون في المؤسسات الكفيلة التي أنشأتها الدولة ، و يتم التكفل بهم و رعايتهم من خلال مجموعة من الموظفين الذين يسعون لتوفير الجو الأسري لهؤلاء الأطفال الذين تم التخلي عنهم من قبل عائلاتهم.

و محاولة الكشف عن الدور الذي يقوم به مركز الطفولة المسعفة بالتكفل و الرعاية الاجتماعية لهذه الفئة من الأطفال. و من هنا تكتسي الدراسة أهميتها على المستوى النفسي و الاجتماعي و التربوي

و العلمي، باعتبارها مساهمة في ميدان البحث العلمي ، و مدى تأثر الطفل و تأثير المؤسسة عليه من حيث التكيف الاجتماعي ضمن هذا الوسط المعاش.

5 ـ **أهداف الدراسة :** و تشمـــــــل

- التعرف على مؤسسات الطفولة المسعفة و وظائفها و المهام المخولة إليها.
- التعرف على الأطفال المسعفين و أسباب تواجدهم في المجتمع و أهم المشاكل التي يعانون منها.
- معرفة مدى تأثير الوسط المؤسساتي على هذه الفئة ، و مدى مساعدتهم على التكيف مع الوسط و التعايش معه.
- معرفة شروط التكفل بالطفل و الطرق و الأساليب المعتمدة من قبل المربيين و الأخصائيين.
- كما تهدف الدراسة لمحاولة معرفة مدى نجاح الوسط المؤسساتي لدار الطفولة المسعفة في أن يكون وسطا بديلا للعائلة .
- التماس مختلف الصعوبات و العوائق التي يعاني منها المركز في التكفل بهذه الفئة داخل و خارج المؤسسة و مدى قيامه بدوره التربوي.
- الوقاية الهادفة لحماية الطفولة المسعفة من التعرض للانحراف و الضياع.

6 ـ تحديـد المفاهيـم:

1ـ تعريف الطفولة:

1-1الطفل: الطفل في اللغة هو الصغير من كل شيء ،و يطلق الطفل في علم التربية على الولد أو البنت حتى سن البلوغ أو المولود مادام ناعما،و يطلق على الشخص مادام مستمرا في النمو.

وأصل كلمة" الطفل "من" الطفالة "أو النعومة فالوليد به طفالة ونعومة .

وجاء في قاموس علم النفس أن الطفولة هي مرحلة من الحياة تبدأ من النمو إلى المراهقة وأنها المرحلة النهائية الهامة لتغير المولود الجديد لينتقل و يصبح راشدا .(1)

2-1 تعريف الطفل من منظور اجتماعي: (2)

الطفولة مرحلة تبدأ بفترة قبل الولادة و تمتد إلى مرحلة الاعتماد على النفس ، و قد تم تقسيمها إلى ثلاث مراحل هي :فترة الطفولة المبكرة ، و تمتد من لحظة الولادة إلى السادسة.

فترة الطفولة الوسطى، وتمتد من السادسة حتى الثانية عشر.

فترة الطفولة المتأخرة، و تمتد من سن الثانية عشر حتى الثامنة عشر.

و كل فترة من الفترات تحتاج إلى عناية خاصة و لكل منها ما يميزها عن غيرها.و يجب أن تتوافر لكل مرحلة متطلباتها كي ينتقل الطفل من هذه الفترة إلى التي تليها بشكل سليم.

1 3 تعريف الطفل من منظور الشريعة الإسلامية:

إن مرحلة الطفولة كما جاء في الفقه الإسلامي هي تلك المرحلة التي تبدأ بتكوين الجنين في

1- دخينات خديجة ، **وضعية الأطفال غير شرعيين في المجتمع الجزائري** ، رسالة ماجستير في علم الاجتماع تخصص عائلي ،جامعة باتنة ، 2011- 2012 ص22.

2- العرابي خيرة ، **حقوق الطفل المدنية في القانون الجزائري** ،رسالة لنيل شهادة الدكتورا ه في القانون الخاص ، كلية الحقوق ، جامعة وهران ،2012 -2013،ص 02.

بطن أمه و تنتهي بالبلوغ، و البلوغ يكون بالحلم، كما يكون بظهور علامات البلوغ، و قد اختلف جمهور الفقهاء في تقديره.(1)

1- 4 تعريف الطفل من منظور القانون:إن تعريف الطفل اختلف في التشريعات، فبالنسبة لاتفاقية الدولية لحماية حقوق الطفل لسنة 1989في مادتها الأولى تعرف الطفل بأنه"كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه."(2)

1 -5 حسب التشريع الجزائري: سن الرشد المدني محدد حسب المادة 40 من القانون المدني بسن 19 سنة.(3)

1- العرابي خيرة ،**حقوق الطفل المدنية في القانون الجزائري**،مرجع سابق،ص 02.

2 - نفس المرجع السابق ،ص 03.

3- وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة، **دليل حقوق الطفل** ، يونيسيف ، الجزائر 2015، ص 13.

2- الطفولة المسعفة :

2 -1 مسعف: من مصدر الإسعاف، و الفعل أسعف، و أسعفه: ساعده و أعانه.

و في اللغة : أسعفته بحاجته قضيتها له .(1)

ورد في القاموس الاجتماعي المدرسي " لأبلاجاس و البليش "و آخرون أن كلمة "مسعف " جاءت من إسعاف و هو إعانة المنكوبين و نجدة الجرحى أي أسعف إسعافا أي عالج المريض بالدواء ،و يضمن هذا التعريف عنصر الإعانة غير أنها تبقى مجردة، فالطفل المسعف يبقى دائما ذلك الشخص الذي لديه قصور و عجز يطلب دائما من الآخرين التدخل لتغطية عجزه و قصوره .(2)

لقد وجدت عدة تعريفات لمصطلح الطفولة المسعفة حيث اختلفت التعريفات حول هذا المصطلح من عالم على آخر وفيما يلي سنتناول تعريفين أساسيين لموضوعنا هما:

نسمي كل طفل مسعف هو طفل محروم من العائلة و من التنشئة في الوسط الأسري الأصلي من أبوين شرعيين و كذلك الأطفال في خطر معنوي و مادي الذي يمكن أن نضيفها على الطريقة التي اقترحها« J Noel et M. Soul« إلى أطفال الدولة اللقطاء وأطفال تحت الرعاية و أطفال في وضعية مؤقتة و أطفال تحت المراقبة و أطفال منقذين.

الطفولة المسعفة تشمل الأطفال غيرا لشرعيين المولودين من المحارم أو الأزواج غير زوجاتهم أو من الزوجات غير أزواجهن ،أما اللقيط ولد حديثا ونبذه ذووه خشية الفقر أو ستر العار سواء كان مولود من سفاح أو من زواج لا يقره القانون الوضعي كالزواج العرفي ثم تضطر والدة الطفل إلى التخلص منه بإلقائه أو تركه في الطريق تفاديا للمشاكل أو ستر العار أو غير ذلك من الدوافع المختلفة فيؤخذ إلى مركز خاص بالطفل المسعف.

1- مجلة البحوث العلمية و الدراسات الإسلامية،العدد الثامن (1436 – 2015) ، ص 176.

2- د.لونيس علي ،.ثوابتي حنان، **دور مراكز حماية الطفولة في رعاية و تربية الطفل المسعف** ،مركز حماية الطفولة بالعلمة ،جامعة سطيف،ص 479.

و في بعض حالات الزواج يمكن أن يترك الطفل كحالة سجن الأب سجنا مؤبدا أو هجرة العائلة أو تركه بسبب الفقر المدقع حتى لا يتعطل زواجها من رجل آخر .(1)

كما تم تعريف الطفولة المسعفة أو أيتام الدولة حسب قانون الصحة العمومية في الجريدة الرسمية من الأمر 79/76 في المادة 246 بتاريخ 1976/10/23 أين يوضح الوضعيةالمادية للأطفال و أين يتم استقبالهم تحت وصاية مصلحة الإسعاف العمومي و هم :

ـ المولودين من أم و أب مجهولين و وجد في مكان ما و هو الوليد اللقيط.

ـ الذي لا أب له و لا أم له و لا أصل يمكن الرجوع إليه و ليس له أي وسيلة للمعيشة و هو اليتيم و الفقير.

ـ الذي سقط من سلطة الوالدين بموجب تدبير قضائي و عهد بالوصاية إلى الإسعاف العمومي للطفولة(2) .

من هنا نفهم أن الطفولة المسعفة هي تلك الفئة من الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية أي الوسط الذي يشمل الوالدين و الإخوة وتودع في مراكز خاصة بالتكفل من جميع النواحي النفسية و الاجتماعية و التربوية غير أنها تبقى تعاني دوما من الحرمان الذي يولد لها اضطرابات أخرى لأن المراكز المختصة لا يمكنها تعويض الوسط العائلي مهما بلغت درجة التكفل بها.

1- -لمياءبلبل، **واقع الرعاية البديلة في العالم العربي**،دراسة تحليلية ،المجلس العربي للطفولة و التنمية ،2008ص08.

2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،**الإسعاف العمومي للطفولة**، العدد 101 ، 19 ديسمبر 1976 الجزائر ،ص 11 ، 14.

3 ـ تعريف الرعاية:

1-3 تعريف الرعاية : رعاية الطفولة عبارة عن خدمات اجتماعية تمارس في مؤسسات الخدمة الاجتماعية التي أعدت خصيصا لتقديم هذه الخدمات على أيدي الأخصائيين الاجتماعيين الذين تم إعدادهم الإعداد السليم الذي يؤهلهم لتحمل مسؤولية هذا العمل الإنساني العظيم ، و لذلك اتصفت رعاية الطفولة في معظم تعريفاتها بأنها مجال متخصص من مجالات الخدمة الاجتماعية.

3 ـ2 عرفتها منظمة رعاية الطفولة بأمريكا " على أنها أسلوب لتقديم الخدمات الاجتماعية للأطفال و الشباب ، الذين عجز آباؤهم عن الوفاء بالتزامات التربية و الإعالة أو الذين يعيشون في مجتمع يعجز عن إمدادهم بالموارد و الحماية ." (1)

3 ـ3 تعريف المجلس الاستشاري لرعاية الطفولة بإدارة الصحة و التعليم و الرفاهية بالحكومة الفيدرالية للولايات المتحدة الأمريكية:" رعاية الطفولة هي تلك الخدمات الاجتماعية التي تكمل أو تنوب عن الرعاية و الإشراف الوالدي و التي ترمي إلى الحماية و النهوض بمستوى رعاية و رفاهية الأطفال و الشباب ،و ذلك بالقضاء على الإهمال ، و سوء المعاملة والاستغلال، و التغلب على المشاكل المتولدة من الإتكالية ، أو الإهمال أو الانحراف و ذلك بتقديم الرعاية الملائمة للأطفال و الشباب المبعدين عن بيوتهم ، و تقدم مثل هذه الرعاية عن طريق الأسرة البديلة ، و بيوت التبني ، و المؤسسات الإيوائية لرعاية الأطفال أو بأي تسهيلات أخرى." (2)

1- د. محمد سلامة محمد غباري ، **الخدمة الاجتماعية و رعاية الأسرة و الطفولة و الشباب** ، المكتب الجامعي الحديث ، محطة الرمل ، الإسكندرية ،ط2، 1989،ص 126.

2- نفس المرجع السابق ،ص 133.

4- الرعاية الاجتماعية::

تتضمن الرعاية الاجتماعية" كل أشكال التدخل الاجتماعي ،فتشمل كافة الأساليب و العمليات (من مهارات و تعليم وخبرات و دراسة و تشخيص) التي تتصل بعلاج المشكلات و الوقاية منها،و تتضمن أيضا الخدمات الاجتماعية المقدمة للأفراد و الجماعات بهدف تحسين ظروفهم المعيشية و تمكينهم من المشاركة في عملية التنمية."(1)

و يعرفها **فريد لاند**" بأنها جهد منظم من الوسائل و الخدمات و البرامج يهدف الى مساعدة الأفراد و الجماعات و تحقيق مستويات ملائمة للمعيشة و الصحة ،وذلك عن طريق العمل التعاوني الذي يهدف الى تحسين ظروفهم الاقتصادية و الاجتماعية".(2)

ويمكن تعريفها بشكل عام : أنها تنظيم اجتماعي يهدف إلى مساعدة أفراد المجتمع ومد يد العون لهم عبر قنوات اجتماعية منظمة تؤمن العدالة والتكافل الاجتماعي لأفراد المجتمع وتوفر لهم العيش الكريم وتلبي احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتعليمية وغيرها بما يساعدهم على التكيف مع بيئاتهم ويمكنهم من استثمار طاقاتهم من أجل بناء أنفسهم ومجتمعاتهم.

---

1 سليمان علي الديلمي،**الرعاية و الخدمة الإجتماعية** ،دار و مكتبة الحامد للنشر و التوزيع ،عمان،ط1 ،2014،ص 27.

2- عصام توفيق قمر و سحر فتحي مبروك،**الرعاية الاجتماعية للأسرة و الطفولة**،المكتبة العصرية للنشر والتوزيع،جمهورية مصر العربيّ ،ط1، 2009،ص 32.

5 - مؤسسة الطفولة المسعفة :عرفها" جمال شفيق احمد " بأنها عبارة عن مبنى واحد أو أكثر، مجهز للإقامة الداخلية، يودع بها الأطفال ذوي الظروف الأسرية الصعبة و التي تحول بينهم و بين استمرار معيشتهم داخل أسرهم الطبيعية، يوجد بها جهاز إداري مكون في بعض الأحيان من المدير و عدد من الأخصائيين النفسانيين و الاجتماعيين و المشرفين الليليين، و مدرسين متخصصين للأنشطة المختلفة، و يطلق عليها اسم مؤسسة إيوائية إذا كانت حكومية (أي تديرها وزارة الشؤون الخارجية) و يطلق عليها دار أو ملجأ أو جمعية إذا كانت تتبع إدارة أهلية خيرية "(1).

كما قيل أيضا أنها " النمط السائد في معظم دول العالم، و يتمثل في مؤسسة اجتماعية يوجد لها عدد من الأيتام أو من ذوي الظروف الخاصة(غير شرعيين)يشرف عليهم عدد من المشرفين رجالا و نساء، و كانت قديما تسمى "الملاجئ " ثم تغير اسمها إلى دار الرعاية " (2).

و يمكن تعريفها بأنها مؤسسة تربوية بيداغوجية تستقبل الأطفال وذلك لاستفادة من تكفل نفسي تربوي وذلك لحمايتهم من مختلف الأخطار التي قد تهددهم وذلك من خلال الاهتمام بالجوانب التالية :

أ-**<u>الجانب الصحي</u>** :حيث يقوم الطاقم الطبي برعاية منتظمة للأطفال وتقديم الفحوصات والعلاج والأدوية اللازمة لكل حالة وضمان وجبات متوازنة وصحية وفق ما يتطلبه عمر الطفل وحالته الصحية .

1- جمال شفيق أحمد، **سمات شخصيات بعض المودعين ببعض المؤسسات الإيوائية** ، رسالة ماجستير،جامعة عين شمس، مصر، 1986،ص 02.

2-عبد الله بن ناصر،**أطفال بلا اسر**،دار الفكر العربي، بيروت، 1999 ،ص12 .

ب- الجانب التربوي : يشرف على هذا الجانب فريق بيداغوجي يعمل على تلقين الطفل أسس التربية السليمة وذلك من خلال تقديم النصح ، والإرشاد والتوجيه في إطار أنشطة بيداغوجية تربوية ترفيهية تركز على الجانب المعنوي للطفل ، ومنحه الحنان اللازم ليتقبل الوسط الذي يعيش فيه.

ج- **الجانب النفسي**:يعتبر هذا الجانب الركيزة الأساسية التي يقوم عليها الفريق البيداغوجي حيث يجري مع الطفل المقابلات العلاجية والتشخيصية ويطبق الاختبارات النفسية والعقلية للتعرف أكثر على الشخصية ومختلف الاضطرابات النفسية التي قد يعاني منها ، ويقدم العلاج المناسب للطفل والإرشاد للفريق التربوي في كيفية التعامل مع الطفل المسعف.

د ـ الجانب الاجتماعي : يحاول المركز أو المؤسسة وقاية الأطفال من السلوكيات الخاطئة التي قد تصدر عنهم مثل الكذب، السرقة، وتهيئتهم للاندماج داخل المؤسسات مع التركيز على الاندماج الأسري.

وتعرف أيضا بأنها مؤسسات اجتماعية لرعاية الأطفال المحرومين من الرعاية الأُسرية بسبب اليتم أو التفكك الأسري أو العجز عن تنشئة الطفل وذلك حتى المرحلة العمرية الثانية، وقد تمتد و تقدم هذه المؤسسات الرعاية الإيوائية و المهنية و الاجتماعية والتعليمية و الترويحية و الصحية لهؤلاء الأطفال(1).

1- فريح عزازي إسماعيل عبد الرحمان،**الحاجات النفسية و الاجتماعية المرتبطة بقلق المستقبل لدى المراهقين مجهولي النسب من المنظور التربوي**،رسالة ماجستير في التربية،معهد الدراسات التربوية، جامعة .القاهرة،مصر،2012 ،ص 07.

6 ـ التكفـــــل : يقصد بالتكفل الاستقبال و الإيواء و الإطعام و العلاجات شبه الطبية و التتبع الاجتماعي و التربوي ، في احترام للحرمة البدنية للمستنفدين من هذه الخدمات و لكرامتهم و لسنهم و لجنسهم و لقدرتهم البدنية و العقلية و النفسية.

و يمكن أن يكون هذا التكفل حسب نوع مؤسسة الرعاية الاجتماعية ، دائما أو مؤقتا ، كليا أو جزئيا. (1)

7 ـ التربية :" عند المربيين في معناها الاصطلاحي عملية تكيف للفرد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الحياة الاجتماعية للجنس البشري ،و باستمرار هذه المشاركة و اتصالها تتشكل عادات الفرد و اتجاهاته و قيمه الفكرية و الخلقية و الاجتماعية لأنها تمثل الحصيلة الكلية لإتحاد الخبرات الإنسانية التي تشكل ما يسمى بالشخصية**." (2)**

1- ظهير شريف رقم 172-02-01 صادر في الفاتح ربيع الأخر 1423 (13 يونيو 2002) بتنفيذ القانون رقم 01 .15 **المتعلق بالكفالة الأطفال المهملين**،المملكة المغربية وزارة العدل و الحريات مديرية التشريع ، ص 06.

2 ـ د. السيد عبد القادر شريف، **التربية الاجتماعية و الدينية في رياض الأطفال** ،دار المسيرة للنشر و التوزيع،عمان،ط1، 2007، ص 17.

7- المنهج المتبع:

إن لكل بحث منهج يتبعه الباحث ، و طبيعة الموضوع هي التي تحدد لنا طبيعة المنهج المعتمد الذي يشير هذ ا الأخير إلى الطريقة التي يتبعها الباحث لدراسة مشكلة موضوع الدراسة ،و المنهج في البحث العلمي يعني "مجموع القواعد و الأسس التي يتم وضعها بقصد الوصول إلى حقيقة العلم."(1)

أو هو " الطريقة و الأسلوب الذي ينتهجه العالم في بحثه أو دراسة مشكلته و الوصول إلى حلول لها أو بعض النتائج".(2)

و يعتبر المنهج من الخطوات المنظمة التي يتبعها الباحث في معالجة الموضوعات التي يقوم بدراستها إلى أن يصل إلى النتيجة المرادة .

و لما كانت طبيعة الدراسة هي التي تحدد المنهج المستخدم و نظرا لطبيعة الموضوع المختار للدراسة و من اجل الوقوف على الخطوات العلمية التي تمكننا من الوصول إلى

الهدف المرغوب ،فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي الذي يعد أكثر ملائمة لمعرفة الدور الذي تقوم به مؤسسة الطفولة المسعفة من تكفل و رعاية و حماية لهؤلاء الأطفال المحرومين من العائلة.

1- محمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،1994،ص 98.

2- عبد الفتاح محمد العيسوي ،**مناهج البحث العلمي**،دار الراتب الجامعية ،الإسكندرية،ط1، 1998،ص 12.

و يعرف المنهج الوصفي على انه " كل استقصاء ينصب على دراسة الظاهرة كما هي قائمة في الحاضر بقصد تشخيصها و كشف جوانبها ،و تحديد العلاقات بين عناصرها".(1).

و منهج البحث الوصفي " لا يتوقف عند حدود وصف ظاهرة موضوع البحث و لكنه يذهب إلى ابعد من ذلك فيحلل و يقارن و يفسر ،و وظيفة البحث الوصفي تتمثل في وصف ما هو كائن و تفسيره و هو يهتم بتحديد الممارسات الشائعة أو السائدة و التعرف على المعتقدات

و الاتجاهات لدى الأفراد و الجماعات و طريقها في النمو و التطور".(2)

و المنهج الوصفي يدرس الظواهر آو الظروف أو المواقف أو العلاقات كما هي موجودة في الواقع دون أي تدخل من الباحث ثم يقوم بعمل وصف دقيق لها يساعد على تفسير المشكلات التي تتضمنها أو الإجابة عن الأسئلة الخاصة بها .

كما يعتمد المنهج الوصفي في البحث على "البيانات الخاصة بالظواهر و الموضوعات التي يدرسها و على وسائل و أدوات القياس التي تساعد على جمع البيانات و تصنيفها تمهيدا لتحليلها و استخلاص النتائج".(3)

1- عمار بحوش ، محمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،1990،ط2 ،ص 139.

2- بلقاسم سلاطنية،حسان الجيلالي،**منهجية العلوم الاجتماعية**،دار الهدى للطباعة و النشر،الجزائر،2004،ص 279.

3- د.محمود عبد الحليم منسي ، **مناهج البحث العلمي في المجالات التربوية و النفسية** ،دار المعرفة الجامعية،الإسكندرية ،2003،ص 201.

8 ـ الدراسة الاستطلاعية:

تسمى كذلك بالدراسة الكشفية و هي لا تحتوي على فروض و إنما على مجرد تساؤلات

و تعد خطوة ضروري لأي بحث علمي للتأكد من سلامة الخطة المرسومة.

كما تعد أساسا جوهريا لبناء البحث، فه ي تهدف إلى تحديد الإطار العام و الميداني الذي تجري فيه الدراسة كما تهدف إلى تعميق المعرفة بالموضوع المقترح من الناحية النظرية

و التطبيقية و جمع الملاحظات عن الظاهرة من جميع جوانبها التنظيمية و البشرية و المادية و البيئية.

و تعد الدراسة الاستطلاعية من المراحل الأولى لكل دراسة علمية محددة بإشكالية معينة حيث تسهل للباحث عملية التأكد من صحة توافق المنهج المختار للدراسة مع متغيراتها ،وكذا معرفة مدى ملائمة أدوات القياس.

و قبل البدء في إجراء البحث خاصة المجال التطبيقي القيام بدراسة استطلاعية للتعرف على الظروف التي يتم فيها إجراء البحث و الصعوبات التي ربما تواجه الباحث في تطبيق أدوات بحثه،كونها خطوة أساسية و أولية عند إجراء أي دراسة أو بحث علمي بحيث يتم من خلالها التعرف على مسار الدراسة و الأهداف التي تصبوا إلى تحقيقها .

و لقد تمت الدراسة بمؤسسة الطفولة المسعفة بولاية مستغانم بعد أخذ الموافقة من مديرية النشاط الاجتماعي و بها استطعنا الدخول إلى المؤسسة و كان أول لقاء مع مديرة مؤسسة الطفولة المسعفة و التي قدمت لي حوصلة عامة عن السير البيداغوجي و الإداري للمؤسسة و كيفية التعامل معهم باعتبارها هي الأخرى أخصائية أرطوفونية متمكنة في مجال رعاية

الأطفال و الدور المهم الذي تقوم به تجاه الأطفال و العاملين بالمؤسسة من توجيه

و إرشادات في كيفية التعامل مع هذه الشريحة و كيفية خلق لها جو أسري و محاولة الدمج الاجتماعي بطرق و أساليب مدروسة .

كما أخذنا الإذن منها بالتجوال داخل المؤسسة و كذا الغرف و المرافق الخاصة بها و التعرف على مختلف الفئات الموجودة بالمؤسسة و التعرف على الموظفين و إجراء مقابلات معهم.

و كل هذا لمعرفة الدور الحقيقي لمؤسسة الطفولة المسعفة في التربية و الرعاية الاجتماعية للطفل و محاولة دمجه في الحياة الاجتماعية.

والتكفل الكلي بالأطفال الذين يتم استقبالهم من مديرية النشاط الاجتماعي أو المحكمة ،و هم أطفال ضحايا حالات انفصال الوالدين أو وفاتهم ،و أطفال غير شرعيين ،و أطفال في خطر معنوي و حتى أطفال معلومين النسب وضعوا في المؤسسة بسبب تخلي الوالدين عنه و هذا لإعاقة الطفل و عدم تقبل وضعيته.

9- الأدوات المستخدمة في البحث:

يحتاج الباحث إلى بعض الأدوات التي تساعده على انجاز بحثه بالشكل العلمي المطلوب إسنادا إلى ما قد قدمه من فروض و مشكلة خاصة بالبحث وليس بالضرورة أن يستعمل الباحث جميع الأدوات و إنما يختار منها ما يتناسب مع بحثه و من أهم تلك الأدوات الملاحظة و المقابلة.

1-9 الملاحظة:

فحسب طبيعة الموضوع تم الاعتماد على الملاحظة و التي تعتبر من أهم أدوات البحث العلمي ،وهي مراقبة الظواهر و مشاهدتها كما هي في الواقع لكونها تتيح للباحث تفحص الجوانب المبحوثة في الظاهرة عن قرب في إطار ظروفها الطبيعية العادية.

" فالملاحظة هي تقنية مباشرة للتقصي و تستعمل عادة في مشاهدة مجموعة ما بصفة مباشرة و ذلك بهدف اخذ معلومات كيفية للمواقف و السلوكات".(1)

و كانت الملاحظة المنطلق الأساسي في التعرف على ميدان الدراسة و الحصول على المعلومات و البيانات الأولية عن الدور الذي تسعى إليه مؤسسة الطفولة المسعفة من ناحية التكفل و التربية و الرعاية الاجتماعية للأفراد.

و تظهر الملاحظة من خلال كونها "الأداة الأسهل و النجع في مراقبة السلوك الإنساني و جمع بعض البيانات حوله في بعض المواقف الحياتية التي لا يستطيع المرء أن يصرح فيها عن آرائه بصراحة أو تلك التي يمتنع فيها عن إعطاء المعلومات حولها كونها تمس جوانب حساسة من حياته،كما أنها تفيد في تلك المواقف التي يرفض فيها المبحوث إعطاء معلومات للباحث تتعلق بموضوع الدراسة أو الإجابة عن أسئلته". (2)

1- موريس أنجرس ،**منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية** ،تدريبات عملية ،ترجمة بوزيد صحراوي و مراجعة مصطفى ماضي ، دار القصبة للنشر، الجزائر،2004،ص 184.

2- بلقاسم سلاطنية، حسان الجيلالي،**منهجية العلوم الاجتماعية** ، دار الهدى للطباعة و للنشر، الجزائر، 2004،ص 272.

و من خلال الدراسة الاستطلاعية كانت هناك بعض الملاحظات حول العلاقات داخل المؤسسة و التي تتخذ أشكالا رسمية ،بالإضافة إلى أن أغلبية المربيات نساء و بالتالي غياب الرجل الذي يعتبر بمثابة الأب للطفل المسعف، و الملاحظ في مؤسسة الطفولة المسعفة ارتداء المربيات للزى الرسمي الأمر الذي يشعر الطفل أنه ليس في أسرة ،إضافة إلى الاهتمام الزائد خوفا من تحمل المسؤولية إذا ما أصاب الطفل مكروه ما.

2-9 المقابلة:

لقد تم الاستعانة بالمقابلة كتقنية ثانية لكونها أداة هامة و فعالة بالنسبة لهذا البحث، و التي تتمثل في الحوار الفظي بين الباحث و المبحوث و ذلك للحصول على المعلومات من مصادرها البشرية.

و حسب رودولف و غفليون و بنيامين بأن " المقابلة هي محادثة هادفة".(1)

أي أنها حوار لفظي مباشر و هادف يتم بين شخصين (الباحث و المبحوث) أو بين شخص باحث و مجموعة من الأشخاص بغرض الحصول على معلومات دقيقة يتعذر الحصول عليها بأدوات أو تقنيات أخرى.

كما تعتبر"وسيلة هامة لجمع المعطيات فهي مركز في البحوث السوسيولوجية و تستخدم في العديد من المجالات ،إذ تهدف المقابلة للحصول على الحقيقة أو الحضور لموقف معين و تسعى من خلالها لمعرفة الواقع لتحقيق الهدف من الدراسة".(2)

1- رودولف و غفليون و بنيامين، **البحث الاجتماعي المعاصر مناهج و تقنيات** ،ترجمة علي سالم ،مركز الإنماء العربي ،لبنان،ط1، 1986،ص98.

2- موريس أنجرس ، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية** ،تدريبات عملية ،ترجمة بوزيد صحراوي و مراجعة مصطفى ماضي ، دار القصبة للنشر، الجزائر،2004،ص 206.

كانت المقابلة الأولى مع مديرة مؤسسة الطفولة المسعفة و التي قدت لي حوصلة عامة عن السير البيداغوجي و التكفل النفسي و الاجتماعي و التربوي للطفل المسعف ،و نظرا لحساسية المؤسسة طلبت مني أخذ الموافقة من مديرية النشاط الاجتماعي و التي كان لي مقابلة مع رئيسة مصلحة الطفولة و الأمومة للوسط المفتوح.

كما كانت هناك مقابلات مع الطاقم البيداغوجي للمؤسسة و الذي يسهر بدوره في رعاية

و تربية الأطفا ل و محاولة قدر الإمكان تكيف و دمج الطفل اجتماعيا و تقديم الرعاية الصحية و التعليمية و الدينية و الاجتماعية و النفسية ،مع السعي إلى خلق بيئة أسرية لهؤلاء الأطفال المحرومين من الرعاية العائلية.

و كانت المقابلات مع كامل الطقم البيداغوجي المتمثل في المديرة و الأخصائية النفسانية التربوية،و المساعد الاجتماعي و المربية الرئيسية المتخصصة و المساعدات الحاضنات ، و الممرض و بعض الموظفين المؤقتين كالأخصائيۃ النفسانية و بعض المربيات.

و كانت كل هذه اللقاءات تدور حول معرفة الدور الحقيقي لمؤسسة الطفولة المسعفة من خلال الطاقم البيداغوجي الذي يسعى جاهدا في توفير الرعاية و الحماية و محاولة خلق جو أسري لهذه الشريحة المحرومة من العائلة سواء كانت وضعية الطفل بصفة مؤقة أو نهائية مع العمل على محاولة إدماجه في الوسط المؤسساتي و الاجتماعي .

و ذلك من خلال دليل المقابلة و الذي تضمن ثلاثة محاور كالآتي:

ـ **البيانات الشخصية للمبحوثين:** و التي تمثلت في الطاقم البيداغوجي و الأطفا ل المسعفين المتواجدين بالمؤسسة بمختلف الفئات و الأعمار و الأجناس و هناك أطفال طبيعيين و أطفال من ذوي الحاجات الخاصة. أنظر الجدول رقم (02) الذي يبين فئات الأطفال الموجودين بالمؤسسة.

- **المحور الأول:** الرعاية البديلة المقدمة للطفل المسعف من خلال الطاقم البيداغوجي.

المحور الثاني: طرق و أساليب إدماج الطفل المسعف اجتماعيا.

المحور الثالث: المشاكل و الصعوبات التي تعاني منها مؤسسة الطفولة المسعفة.

10 ـ الدراسات السابقة: من أجل إعداد مذكرة التخرج قمنا بالإطلاع على بعض الدراسات التي اقتربت في طرحها من موضوع دراستنا و من أهمها:

دراسة الطالبة "دخينات خديجة"، تحت عنوان **" وضعية الأطفال غير الشرعيين في المجتمع الجزائري"** مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع تخصص عائلي ،دراسة ميدانية بولاية باتنة سنة 2011- 2012.

و تتمحور دراستها حول تفشي ظاهرة الطفولة المسعفة و الأسباب المؤدية إلى تواجدها ،و الواقع الاجتماعي الذي تعيشه هذه الشريحة من المجتمع بالرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة.

و يأتي موضوع الدراسة ليفسر تلك العلاقة القائمة بين الطفل غير الشرعي من ناحية

و الأسرة و المؤسسة البديلة من ناحية أخرى، مع البحث في الأبعاد و الآثار الناتجة عن الانفصال الحاصل بين الطفل و والديه بسبب النبذ و التخلي الراجع لعدم شرعية العلاقة التي جمعت بينهما.

تحت فرضية تخلي الوالدين الحقيقيين عن الطفل غير الشرعي كان وراء ظهور الأسر البديلة و المؤسسة الإيوائية. و ما مدى حاجة الطفل غير الشرعي للأسرة البديلة و المؤسسة الإيوائية.

و من بين النتائج المستخلصة من الدراسة هو أن الطفولة غير الشرعية ليست سببا مباشرا لظهور أنواع الرعاية البديلة، و إنما هي أهم الأسباب التي ساهمت في انتشار و زيادة الاعتماد على نظم الرعاية البديلة (الأسرة البديلة و المؤسسات الإيوائية) في التكفل و الاهتمام بالطفولة المحرومة من الرعاية الوالدية.

فالدراسة الميدانية أثبتت أن الأسر البديلة و المراكز الإيوائية لا تظم فقط الأطفا ل غير الشرعيين و إنما تظم الأطفال الأيتا م معلومين الوالدين أو الفاقدين للرعاية الوالدية بسبب الأوضاع الاقتصادية أو بسبب الإعاقة الجسدية أو الذهنية .

إلا أن انتشار ظاهرة الطفولة غير الشرعية أدت إلى الزيادة في عدد الأسر البديلة و المراكز الإيوائية ،مما ساعد في الاعتقاد أن الرعاية البديلة وجدت خصيصا للتكفل بالأطفا ل غير الشرعيين.

أما الدراسة الثانية : من إعداد الطالبة " نامة وسيلة" تحت عنوان : " **المركز القانوني للطفل غير الشرعي** "، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص ، تخصص أحوال شخصية ، جامعة الشهيد حمة لخضر ـ الوادي للسنة الجامعية: 2014 - 2015.
و التي تدور حول القواعد القانونية المتعلقة بالابن غير الشرعي في التشريع الجزائري مقارنة ببعض التشريعات العربية، و أهم الآليات التطبيقية القضائية المكرسة لحماية و ضمان حقوقه.
و تهدف هذه الدراسة لمعرفة المركز القانوني للإبن غير الشرعي في القانون الجزائري و في بعض القوانين العربية ، و التغيرات التي تطرأ على هذا المركز عند وجود الطفل في حالات معينة ، إلى جانب التنويه لمعاناة هذه الفئة في ظل الحياة المدنية داخل المجتمع وكذلك التوصل لمدى فاعلية القاعدة القانونية لفئة الأطفال غير الشرعيين في مواجهة القواعد القانونية ذات الصلة ببعض التشريعات العربية.
و من أهم نتائج الدراسة أن هذه الفئة من الأطفال غير الشرعيين تعتبر جزء من المجتمع فهؤلاء الأطفال ليس لهم ذنب أنهم جاؤوا لهذه الحياة بدون هوية أو نصف هوية ، فبدلا من أن ينظر لهذه الفئة على أنها إشكالية ، أن تعتبر ضحية تحتاج إلى مضاعفة الحماية لها

و تحديد هوية واضحة لها داخل المجتمع، ولا يكون هذا إلا من خلال منظومة قانونية تعالج هذه المسألة.

و معظم التشريعات العربية من ضمنها التشريع الجزائري لم توضح المركز القانوني للابن غير الشرعي عند احتفاظ أمه البيولوجية به،و عدم معالجة المشرع الجزائري لهذه المسألة بالرغم من تزايد هذه الفئة في المجتمع ، في المقابل نجد الشريعة الإسلامية لم تمنع الأم من الاحتفاظ بابنها غير الشرعي بل أكدت أن ينتسب الطفل إلى أمه و تتحمل مسؤوليته.

كما انه و لغاية اليوم في الجزائر نفتقد إلى إحصائيات حقيقية واضحة حول فئة الأطفا ل غير الشرعيين، فالأصل أن أول طريق لمعالجة هذه الظاهرة هو معرفة حجمها داخل المجتمع و محاولة إيجاد إطار قانوني كافي و فعال لتحقيق الحماية اللازمة لها.

أما الدراسة الثالثة : كانت للدكتور عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان،تحت عنوان **الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية** ،مركز بحوث كلية الآداب ،المملكة العربية السعودية، 1423هذه الدراسة تناولت الطفل المحروم من الرعاية الوالدية بسبب اليتم أو بسبب مجهولية والديه الذي يهتم برعايته و يؤدي حقوقه،فالطفل اليتيم أو اللقيط أو مجهول الوالدين له من الحقوق ما يستحقه الطفل الذي ترعرع بين أحضان والديه فهو أولى بالعناية من الدولة بشكل عام و المجتمع بمختلف مؤسساته.

و تهدف الدراسة إلى تحقيق عدد من الأهداف العلمية و العملية منها: توضيح الأسس التي تقوم عليها رعاية الأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية في المجتمع المسلم.

التعرف على الحقوق التي ضمنها المشرع للطفل بشكل عام و للطفل المحروم من الرعاية الوالدية بشكل خاص.

التعرف على أنماط رعاية الأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية و تحديد النمط المناسب لرعايتهم في المجتمع المسلم.

و من أهم النتائج التي توصل إليها: أن من أشكال رعاية الطفل اليتيم التبني و الرعاية في الدور الاجتماعية (الرعاية المؤسسية) و نظام الأسرة البديلة (الكفالة) تنطلق من هدف أساسي و رئيسي و هام هو رعاية هذا الطفل اليتيم.

و حتى يمكن التوازن بين نظم الرعاية البديلة ما عادا نظام التبني الذي حرمه الإسلام فلا بد من التعرف على حاجات الطفل الأساسية لننظر أين أفضل مكان يمكن أن تتوفر له فيه الحاجة إلى التعلم و الاندماج يتقبل أساليبها و نظمها و يتكيف مع معاييرها، الحاجة إلى الرعاية الصحية و التغذية السليمة ،الحاجة الى الملبس و المسكن الملائم ،الحاجة إلى الامتثال إلى معايير خلقية و دينية في ظل إطار قيمي في المجتمع، الحاجة إلى الأمن

و الحماية، اللعب و الطمأنينة.

و منه يمكن القول إذا ابتعد الطفل عن بيئته الطبيعية في الأسرة أصبح طفلا غير طبيعي و معرضا للعديد من الاضطرابات النفسية و المشاكل الاجتماعية ، ذلك بأن هناك أسسا اجتماعية لابد أن تتوفر في أنماط رعاية اليتيم و مبدأ هذ ه الشروط العامة " **أن يعيش الطفل في جو أسري و اجتماعي و هو الجو الطبيعي،و كلما كان الطفل قريب من البيئة الطبيعية كلما كان نمو سليم ،و كلما ابتعد عن ذلك كان نمو الطفل خلاف ذلك".(1)**

و من خلال الدراسة فإن النمط المناسب لرعاية الطفل اليتيم هو نظام الأسرة البديلة (الكفالة) خاصة في المجتمع المسلم ،أما في حالة عجز الأسرة عن الكفالة لظروف اقتصادية قاسية فتلجأ الدولة إلى الدور أو المؤسسات الاجتماعية بشكل يحقق الحد الأدنى من سد حاجات اليتيم و حقوقه.

1- د. عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، **الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية** ،مركز بحوث كلية الآداب ،المملكة العربية السعودية، 1423هـ.ص 93.

النقد و أوجه الاستفادة:

لقد تم اختيار هذه الدراسات السابقة و القريبة من موضوع بحثنا ،بحيث تم الاستناد عليها بغية معرفة وضعية الأطفال غير الشرعيين في المجتمع الجزائري و المركز القانوني للطفل المسعف و ما يتمتع به من حقوق، و هناك من ينعتهم بالأيتام لأنهم فاقدين للرعاية الوالدية .

إلا أن هذه المؤسسات لا تظم الأطفال غير الشرعيين فقط و إنما تظم أيضا الأطفال الأيتام معلومي الوالدين أو الفاقدين للرعاية الوالدية بسبب الأوضاع الاقتصادية أو بسبب الإعاقة الجسدية أو الذهنية.

و بالتالي مؤسسة الطفولة المسعفة تحتوي و تظم كل الأطفا ل المحرومين من الرعاية الأسرية و تقوم المؤسسة بدورها في التكفل و الحماية و الرعاية لهذه الشريحة من المجتمع.

الفصل الثاني: مؤسسة الطفولة المسعفة ودورها في التربية التربية و الرعاية الإجتماعية للأفراد

- تمهيد.

1- مؤسسات الطفولة المسعفة في الجزائر.

2 - تعريف الطفل المسعف.

3 - أصناف الطفل المسعف,

4 - أماكن رعاية الطفل المسعف.

5 - شروط قبول الأطفال المسعفين بالمؤسسة.

6 - الإجراءات المتبعة لتسوية وضعية الطفل المسعف.

7- نظام الرعاية داخل المؤسسات.

8 - حقوق الطفل المسعف.

- ملخص الفصل.

تمهيد:

إن الهدف من وجود مثل هذه المؤسسات المتعلقة بتقديم خدمة اجتماعية الهدف هو حماية الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية،الأمر الذي يتطلب وضع أساس قانوني، ذلك أن فكرة إنشاء المحاضن كبناء دور رعاية الأطفال المحرومين من الأسر، لا ينبغي أن يكون أمارا اختياريا، أو ضمن بدائل قائمة و متاحة، يتهيأ من خلالها الجو الطبيعي لتواجد الطفل،و هو الأسرة الحقيقة ، و حتى البديلة منها.

و اللجوء إلى إنشاء المؤسسات ضرورة من الضروريات التي أفرزتها سياسة العامة الموجهة لهذا النوع من الأطفال ، هذا ما يعكس حجم الجهود المبذولة من الدولة لرعاية هؤلاء الأطفال و حمايتهم و يؤكد أيضا حضورها و أدائها لواجباتها و مسؤولياتها تجاه هذه الفئة.

و منه فالدولة باعتبارها الحامي الأساسي عن طريق مؤسساتها لحقوق الفرد على رأسهم الطفولة خاصة المحرومة من الجو الأسري كان عليها إيجاد مكان لإيواء هؤلاء الأطفال،

و لعب دور بسيط يعوضهم عن الحرمان و وصمة العار التي ينظر بها المجتمع لهم، و ذلك عن طريق وضع تشريعات متعلقة بسير و عمل هذه المؤسسات.

1 ـ نبذة حول مؤسسات الطفولة المسعفة في الجزائر:

وفرّت الدولة الجزائرية مراكز للطفولة المسعفة منها التي ورثتها عن الاستعمار الفرنسي تأوي اليتامى والمشردين، ناهيك عن عدد المخطوفين من طرف الجيش الفرنسي حتى يربون على دين غير دين آباءهم.

واختلفت تسميات مراكز الطفولة المسعفة في الجزائر وفي دول العالم العربي من ملاجئ الأيتام إلى مراكز الإيواء، ودور الأطفال المحرومون، ودور الرعاية، ودور الكفالة.

وبعد الاستقلال استمر وجود تلك المراكز وضمت عدد من أبناء الشهداء، و في سبعينات القرن الماضي وما بعدها أصبحت الحالات تتزايد، بعد تشجيع زيادة النسل من جهة، والتحرر والانفتاح الذي أصاب المجتمع من خلال المؤثرات الخارجية من جهة ثانية، وتضاعف حالات الزواج غير الموثق (بواسطة الفاتحة فقط) من جهة ثالثة, ولأسباب أخرى حسب الظروف السائدة في تلك العشرية.

و من الناحية القانونية في الفترة ذاتها لم تعر الدولة لهؤلاء إلاّ بعض الأوامر لوقايتهم الصحية أم تلك الاتفاقيات الدولية لحقوق الطفل التي كانت الدولة تصادق عليها ، منها ما تنص عليه المادة 20–1 "يحق لكل طل محروم من وسطه العائلي بصفة مؤقتة أو نهائية أو من مصلحته عد البقاء في هذا الوسط أن يتمتع بحماية ويستفيد من مساعدة خاصة تقدمها الدولة".ففي عام 1972 صدر الأمر رقم 72-03 المؤرخ 10 فبراير 1972، أقر بضرورة حماية ومساعدة الأطفال والمراهقين القاصرين المعرضة صحتهم وأخلاقهم للخطر، والتي قد تؤثر ظروفهم المعيشية على مستقبلهم.

والأمر 76-79 المؤرخ بتاريخ 23 أكتوبر 1979 المتضمن لقانون الصحة العمومية اهتم بإجراءات الوقاية والحماية، إنشاء دور للحضانة مكلفة بالاستقبال في ظل السّرية التامة

للأمهات العازبات سواء كن بمفردهن أو برفقة المولود الجديد، كما يلزم هذا الأمر المراكز الإستشفائية بضمان العلاج الملائم للمرأة الحامل أو التي أنجبت منذ عهد قريب، وكذا استقبالها في الأشهر السابقة للولادة والشهر الموالي لها، كما يلزم الأمر الوالي بدفع نفقات الطفل وسد احتياجات الأم وإلاّ وضع الطفل في مركز خاص.(1)

ظاهرة الطفولة المسعفة ليست جديدة في المجتمع الجزائري ف ظهر أول مكتب "للمهملين" في الجزائر العاصمة في الفترة الاستعمارية حيث تمركز في باب ألواد بعد قانون 1904 الذي يخص الأطفال المحرمين ، ولم يطبق إلا سنة 1905،وتحول إلى مكان أكثر سرية في 16جوان 1917، وأصبح مستشفى مصطفى باشا هو مكان هؤلاء الأطفال المحرمين، وخلال الفترة 1940 إلى 1962 كان مسكن الداي هو ملجأ هؤلاء الأطفال، ثم أنشئت دار الأمومة من طرف الهلال الأحمر سنة 1954 ، وأمام التزايد المستمر أصبح المشكل خطيرا ، فقامت الدولة بمجهودات كبيرة لبناء أحياء لهؤلاء الأطفال.

وحاليا الدولة هي التي تتكفل بهم من خلال مؤسسات عمومية ذات طابع إداري، واستقلالية مالية وهذا بمقتضى المرسوم 83/80 المؤرخ في 15مارس 1980 المتضمن إنشاء دور الأطفال المسعفين وتنظيمها وسيرها. وحظيت هذه الفئة من الأطفال بدراسات عديدة على أيدي باحثين في جل القطر الجزائري حيث بينت إحدى الدراسات التزايد المستمر لهؤلاء الأطفال حيث قدر عددهم سنة 1977 حوالي 2311 طفلا مسعفا في الجزائر، وارتفع سنة 1980 إلى 2820طفلا وبلغ عددهم 3000طفل مسعف سنة 2001. وتمكنت مصالح الحماية الاجتماعية من إدماج 1400طفل منهم وسط عائلات كافلة بموجب المرسوم الوزاري 24-92 المؤرخ في 14 جانفي1992 الذي يضمن الإيواء والتكفل دون إلحاق

1- د. نبيلة بن يوسف ،**قراءة تحليلية في إحصائيات مراكز الطفولة المسعفة** منذ 1962 إلى 2012دراسة حالة دار الطفولة المسعفة ببلدية الأبيار، ص04-05.

2 ـ تعريف الطفولة المسعفة:

تعد الطفولة مرحلة مهمة في حياة الإنسان و تتطلب عناية خاصة و حماية زائدة من طرف الأسرة و المجتمع الذي يندمج معها الطفل و يتواصل من خلالها.

و هناك فئة من الأطفال لم تمنحهم الحياة بأن ينشئوا في أسر طبيعية بسبب الطلاق أو التفكك الأسري و كذا العلاقات غير الشرعية و عدم تحمل المسؤولية أو سجن و وفاة أحد الوالدين

و تسمى هذه الفئة بالطفولة المسعفة و التي تحتاج إلى رعاية و تكفل قصد التأهيل و الحماية من الأخطار و الأضرار التي تعترضها.

و يمكن تعريف الطفل المسعف بأنه ذلك الطفل الذي فقد معنى العيش في ظل الأسرة في ظروف مختلفة مثل الطلاق، الوفاة ،الهجر .....إخ. ووضع في مؤسسة اجتماعية بقصد توفير الظروف المعيشية من مأكل و ملبسو مأوى.(1)

كما **عرف فريد الطفل المسعف** أنه" من فئة الأطفال الذين هم بلا مأوى و لا عائل، لهم تفكك في حياتهم الأسرية بسبب ظروف قاهرة و من ثم انفصلوا عن أسرهم و حرموا من الاتصال الوجداني بهم و الذي يكون سبب الربط العائلي و قد ألحقوا بدور الحضانة أو الملاجئ."(2)

1- عبد السلام ،زهران حامد، **علم النفس النمو و المراهقة** ، عالم الكتب، القاهرة ،1998 ، ص 279.

2 ـ شهرة نزار،**الوضعية الاجتماعية للأمهات العازبات في المجتمع الجزائري**،مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم الاجتماع العائلي،جامعة باتنة،2012، ص 28.

3- تصنيف الطفولة المسعفة: يمكن تصنيف الطفولة المسعفة على النحو التالي:

3-1 الطفل الغير شرعي:

هو طفل بلا هوية، بلا جذور وجاء نتيجة علاقة غير شرعية، تخلى الأب عن مسؤوليته وخافت الأم من العار والفضيحة، فلم يكن أمامها إلا إن تتخلى هي الأخرى عنه. (1)

وهي الفئة التي توجه من طرف المستشفيات إلى المصالح المعنية لتربيتهم والإشراف عليهم، وتنتمي إليها كل الأطفال الذين ليس لديهم علاقة تربطهم بعائلاتهم الطبيعية، خاصة العلاقة الوالدية وتسمى هذه الفئة ب:"الأطفال غير الشرعيين" وقد يكون الطفل مجهول الوالدين ، فتتكفل به مصلحة الشؤون الاجتماعية ، أو يكون مجهول الأب ومعلوم الأم فيحمل اسمها.

3-2 الطفل الموجه من طرف قاضي الأحداث:

نظرا لمشاكل أسرية أو معاناة عائلية قد يوضع الأطفال بالمؤسسة وذلك بقرار من طرف قاضي الأحداث لمدة مؤقتة أو يتم إعادته إلى وسط عائلته، بمجرد تحسن الأمور وتبقى علاقتهم بذريتهم عن طريق الزيارات، أو قد يبقى الأطفال بصورة نهائية في حالة التخلي الكامل، تسقط بذلك كفالته من والديه ويبقى بقوة القانون.(2)

3 - 3 الطفل الذي يودع من طرف والديه:

هي الفئة التي تودع في مؤسسة مختصة من طرف الأولياء يودع هذا الطفل لفترة محددة وهذا نتيجة لمصاعب مادية مؤقتة، لكن يبقى لمدة طويلة ومن ثمة يتم التخلي عن هذا الطفل، أو قد يوضع بحجة عدم التفاهم بين الزوجين، أو إذا كان الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة .

1- إبراهيم سعد، **مشكلات الطفولة والمراهقة**، منشورات دار الأفاق الجديد،لبنان،ط1، 1986،1، ص310.

2- محمد المهدي،الصحة النفسية للطفل، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، القاهرة،2007،ط1،ص42.

3 - 4 الطفل اليتيم:

هو الطفل الذي فقد أبواه ولم يبلغ سن الرشد، ولقد أعطى الإسلام أهمية خاصة تدعوا إلى تربية اليتيم والعناية به.

3 -5 الطفل المتشرد: هذا التشرد قد يتطور إلى أن يأخذ صورة من صور التسول وهذا يعود إلى الظروف الاقتصادية الصعبة التي يوجد فيها الطفل، وهكذا يضطر إلى الهروب بسبب السيطرة المفروضة عليه من طرف الأولياء وكثرة المشاكل والخلافات العائلية، وقد يكون بسبب وفاة الوالدين وقسوة الآخرين.

3 - 6 طفل الزوجين المطلقين:

هذا الطفل يتضرر كثي ا ر إثر طلاق والديه ويصبح ضحية لمشاكل كثيرة، فالطلاق يحرم الطفل من رعاية وتوجيه والديه، فحرمان من الناحية المادية والمعنوية يؤدي إلى التشرد والتسول وفي أغلب الأحيان ما يؤدي إلى الانحراف .(1)

1- إبراهيم سعد، **مشكلات الطفولة والمراهقة** ، منشورات دار الأفاق الجديد، لبنان،ط1 ،1986 ،ص310.

4 ـ أماكن رعاية الطفل المسعف:

لقد أكدت معظم الدراسات الاجتماعية والنفسية سواء على المستوى الوطني أو العالمي أن الأسرة هي الركن الرئيسي في المجتمع ِتؤدي دوراً مهماً في تربية الطفل وفي تأهيل شخصيته وصقلها، وصياغة معتقداته وسلوكياته، وفي رسم الخطوط العريضة لمسيرة حياته المستقبلية، مثلما هي الخلية الأساسية في ارتقاء المجتمعات و سموها ، و لكن الطفل في بعض الأحيان، ولأسباب متعددة كالتفكك الأسري أو الطلاق أو اليتم يصبح فاقد الرعاية الأسرية فيحدث ذلك آثارا سلبية على الطفل و على المجتمع بأكمله.

ما يستدعي التدخل لإيجاد حل لهذا الخلل عن طريق مؤسسات المجتمع المتعددة، والتي تنطلق في عملها من القيم الإسلامية بالإضافة إلى الاستراتيجيات الوطنية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان و الطفل.

و يطلق لفظ الرعاية البديلة على كل الوسائل التي تستخدم لرعاية الأطفال وتربيتهم بعيدًا عن أسرهم الطبيعية سواء تم هذا عن طريق المؤسسات الإيوائية، أو عن طريق الأسر البديلة وهي رعاية اجتماعية تعويضية ستقوم بها مؤسسة أو أ سرة بديلة تحل محل الوالدين الطبيعيين في حالة عدم وجودهما أو عند مواجتهما ظروف صعبة تحول دون ا لقيام بدورهما.

و يهدف نظام الرعاية البديلة إلى" توفير الرعاية الاجتماعية و النفسية و الصحية و المهنية للأطفال الذين قست عليهم الظروف و حرمتهم لسبب من الأسباب من أن ينشئوا في أسرهم الطبيعية ،و ذلك قصد تربيتهم تربية سليمة و تعويضهم عما حرموا منه من حنان و عطف على أسس سليمة.(1)

1- عادل كمال خضر ،محمد إبراهيم الدسوقي،**المؤسسات الإيوائية بين الإستعاب و الإستدماج** ،القاهرة،1994،ص 02.

و هنالك نوعان من الرعاية البديلة للأطفال:

أولا: المؤسسات الإيوائية (مؤسسة الطفولة المسعفة):

إن ظ اهرة مجهولي ا لوالدين حالة عامة لا يخلو منها أي مجتمع و لها آ ثارها ا لعميقة وانعكاساتها المباشرة على الأمن والسلم الاجتماعي، و هنالك حاجة ماسة للتدخل المجتمعي الجاد المتميز على أسس علمية للقيام بمجهودات احترافية مسئولة وفعالة من أجل مواجهة هذه الظاهرة،واحتواء آثارها من منطلق" إن المجتمع لا يقوم بحماية هذه الفئة فقط بل أيضا بحماية نفسه."(1)

و من بين نظم الرعاية البديلة مؤسسة الطفولة المسعفة ، و التي يمكننا القول على أنها مؤسسة الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية ،و هي مؤسسات اجتماعية تستقبل الأطفا ل الذين يوجهون من قبل المستشفيات إلى المصالح العمومية و هي التي ينتمي إليها الأطفا ل الذين ليس لديهم أي علاقة تربطهم بعائلاتهم الطبيعية و الذين يتم توجيههم من طرف قاضي الأحدا ث على اعتبار أنهم في خطر مادي و معنوي في بيئتهم الأصلية، فهي مؤسسات بنائية تقوم برعاية الأطفا ل رعاية جماعية إلى أن يتم الاستقرار في أسرة بديلة ،أي أنها ملاجئ للأطفال المحرومين من الرعاية منذ الولادة حتى البلوغ .(2)

1- نورة علي آدم الشيخ ، **دور الأسرة البديلة في رعاية الأطفال مجهولي الوالدين** ، بحث تكميلي لنيل شهادة الماجستير في العمل الطوعي ،كلية الدراسات العليا ، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ، 2015،ص 26.

2 - خريف سارة، **الرعاية في المؤسسات الإيوائية و السلوك العدواني** ، رسالة ماجستير في علم النفس ،جامعة قسنطينة ، 2011،ص 84.

كما تعتبر مؤسسة تستقبل الأطفال اللقطاء أو الذين يتخلى عنهم آبائهم وتقوم برعايتهم ،وهذه المؤسسة إما أنتكون حكومية أو مؤسسة خيرية تشرف عليها الجهات الحكومية المسئولة وتعتبر هذه المؤسسات إحدى الحلقات في برنامج الرعاية حيث أنها تتلقى الطفل إما أن تحتفظ به وتقوم برعايته وتربيته أو تسليمه لأم بديلة تقوم بإرضاعه أو تسلمه لأسرة بديلة إذا كان كبيرا في السن.(1)

أو هي دار لإيواء الأطفال من الجنسين المحرومين من الرعاية الأسرية تقوم الرعاية داخل المؤسسة على الرعاية الجماعية من حيث إقامة الأطفال مع المشرفة (الأم البديلة)في حجرة كبيرة وهم من مراحل عمرية مختلفة.

وتعرف أيضا بأنها مؤسسات اجتماعية لرعاية الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية بسبب اليتم أو التفككُ الأسري أو العجز عن تنشئة الطفل ، و تقدم هذه المؤسسات الرعاية الإيوائية و الاجتماعية و التعليمية و الترويحية و الصحية لهؤلاء الأطفال.

كما يقصد بمؤسسة الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية ، كل دار لإيواء الأطفال الذين لا تقل سنهم عن ستة سنوات و لا تزيد عن ثمانية عشرة سنة ، المحرومين من الرعاية الأسرية بسبب اليتم أو تصدع الأسرة أو عجزها عن توفير الرعاية الأسرية السليمة.(2)

- الإطار القانوني:مرسوم تنفيذي رقم 12 - 04 مؤرخ في 4 جانفي 2012 المتضمن القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات الطفولة المسعفة.

---

1 - محمد سيد فهمي، **أطفال في ظروف صعبة**، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، الإسكندرية، ط1، 2007، ص 158.

2- حمدي السكري،**معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**،دار المعارف المصرية، الإسكندرية،2000،ص 208.

ـ وظائف مؤسسات الطفولة المسعفة :

إن الهدف الأساسي من إنشاء مؤسسات الطفولة المسعفة هو تقديم الرعاية المناسبة للأطفال الذين هم في ظروف خاصة ممن لا تتوفر لديهم الرعاية السليمة في الأسرة و المجتمع.

هذه المؤسسات مكلفة بالاستقبال و التكفل ليلا و نهارا بالأطفال المسعفين من الولادة إلى سن ثمانية عشرة سنة كاملة (18)، و ذلك في انتظار وضعهم في وسط أسري.

وفي هذا الصدد، فإن هذه المؤسسات مكلفة بما يلي:

ـ ضمان الأمومة من خلال التكفل بالعلاج و التمريض .

ـ ضمان الحماية من خلال المتابعة الطبية و النفسية العاطفية و الاجتماعية .

ـ ضمان النظافة اليومية و سلامة الرضيع و الطفل و المراهق على الصعيدين الوقائي و العلاجي.

ـ تنفيذ برامج التكفل التربوي و البيداغوجي .

ـ مرافقة الأطفال و المراهقين طيلة فترة التكفل لأفضل إدماج مدرسي و اجتماعي و مهني .

ـ ضمان السلامة الجسدية و المعنوية للأطفال و المراهقين .

ـ ضمان التنمية المنسجمة لشخصية الأطفال و المراهقين .

ـ ضمان المتابعة المدرسية للأطفال و المراهقين .

ـ السهر على إعداد المراهقين للحياة الاجتماعية و المهنية .

ـ القيام بوضع الأطفال في الوسط الأسري .

ـ يستفيد الأطفال المسعفين ذوي إعاقة من تكفل داخل مؤسسة متخصصة حسب نوع إعاقتهم على الصعيد البسيكولوجي و الطبي و/ أو التربوي.(1).

1- زهية بختي، طهيري نصيرة ،**مؤسسة الطفولة المسعفة و دورها في الرعاية و التكفل بأطفال مجهولي النسب** ، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية ،مجلد 10 العدد 1 ،2017 ، ص 93 - 94.

ثانيا: الأسرة البديلة:

هو نظام أخر من نظم الرعاية البديلة يهتم برعاية الطفل في أسرة غير أسرته الطبيعية وهو شكل من أشكال رعاية وتربية الأطفال الأيتام أو مجهولي الوالدين أو الأطفال الذين يتعذر على أبائهم رعايتهم بسبب المرض أو الاحتجاز في السجن وقد ظهر هذا النمط بدلاً من تنشئة الطفل في مؤسسات إيوائية تنعكس على حياته في المستقبل ومن الأساسيات للعمل في مجال الرعاية البديلة هي معايير اختيار الأسرة التي سوف تقوم برعاية الطفل وتربيته سواء كان لفترة قصيرة أو طويلة وتقديم المتابعة المستمرة للطفل و الأسرة (1).

او ما يسمى بالأسرة الحاضنة "وهي التي تقوم باحتضان الطفل المجهول أو المحروم من الأبوين بدلا من العيش داخل مؤسسة ايوائية ،لتعويضه عن أسرته الطبيعية التي حرم منها ليكتسب منها ما ينقصه من الإحتياجات الفردية و الضرورية في تكوينه الاجتماعي و النفسي و يستقي منها المبادىء و القيم الدينية و الأسرية و المفاهيم الاجتماعية العامة التي لا يمكن الحصول عليها في المؤسسة الإيوائية." (2)

إذ تعتبر الكفالة إحدى صور الرعاية البديلة التي تعترف ب ها الشريعة ا لإسلامية للطفل الذي فقد رعاية والديه سواء كان معلوم أو مجهول النسب ونعني بها رعاية الطفل من قبل أسرة غير أسرته النووية سواء كانت من أقاربه أو غريبة عنه.

---

1 - زهية بختي، طهيري نصيرة ، **مؤسسة الطفولة المسعفة و دورها في الرعاية و التكفل بأطفال مجهولي النسب** ، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية ،مجلد 10 العدد 1 ،2017 ، ص 27.

2 - عبد الله بن ناصر ،**أطفال بلا أسر**،دار الفكر العربي،بيروت،1999،ص09.

وعلـى هـذا المنوال يشترط على الأبوين البديلين مايلي:

1 ـ شرط الإسلام: ولقد أوجب قانون الأسرة شرط الإسلام في مادته 118 إذ ينص" يشترط أن يكون الكافل مسلما".(1)

2 ـ شرط العقل: و أن يكون الكافل عـاقلا ، متمتعـا بالأهلية الكاملـة، أي يجب أن يكـون بالغـا راشـدا غير محجور عليه لسبب الجنون أو العته، لأن المعدوم عقله لا يمكنه التكفل بشخص.

3 ـ شرط القدرة: و أن يكون الكافل قادرا جسديا وماديا على التكفل بالقاصر.

أ ـ القدرة الجسدية: أي لا يكون الكافل مصاب بعجز جسدي أو عاهة تقف أمام إرادته بالتكفل بهذا القاصر على أحسن وجه.

ب ـ القدرة المادية : يقصـد بالقـدرة هنـا الحالة المالية و الاقتصادية لطالـب الكفالـة، إذ لا يعقل لطالب الكفالة أن يكون بطالا و ليس له مورد رزق، إذ أنه عمليـا يطلـب القضـاة مـن طالبي الكفالة تقديم كشف الراتـب الشـهري للتحقيـق مـن هـذه القـدرة، و إلا رفـض الطالـب مراعـاة لمصلحة الطفل.

1- تنص **المادة 118 من قانون الأسرة الجزائري** يشترط أن يكون الكافل مسلما ، عاقلا أهلا للقيام بشؤون المكفول و قادرا على رعايته.

5 ـ شروط قبول الأطفا ل المسعفين بالمؤسسة : إن مثل هذه المؤسسات لا تفتح أبوابها لكل طفل إلا الأطفال الذين لا تتوفر لديهم الرعاية الأسرية المناسبة الطبيعية منها و البديلة ، فأول شرط القبول هو انعدام الرعاية الأسرية المناسبة و هذا الشرط هو أساس إنشاء مؤسسات الرعاية من قبل الدولة ، و يشمل هذا الشرط حالات كثيرة منها:

ـ عدم إمكانية التعرف على والدي الطفل أو أسرته.

ـ عدم شرعية علاقة والدي الطفل .

ـ أن يكون الأب و الأم في مستشفى الأمراض العقلية أو مودعا بأحد السجون.

ـ أن يكون الطفل من أسرة متصدعة بسبب الطلاق أو زواج الأب أو زواج الأم أو كلاهما، بشرط عدم وجود كفيل برعايته.

ـ ألا يكون حكم على الطفل في تشرد أو بجناية و سبق اداعه بمؤسسة رعاية الأحداث.

ـ أن لا يكون مصاب بمرض معدي . بالإضافة إلى كل ذلك شرط السن.

فهذا الشرط (السن) يحدد مكان تواجد الطفل داخل المؤسسة، كما يحدد إنهاء إقامته بالدار.إما بالانتقال إلى مؤسسة اجتماعية أخرى أو بعد استقراره داخل المجتمع بوظيفة مناسبة أو بالزواج بالنسبة للإناث.

ذلك أن مؤسسة الطفولة المسعفة مقسمة فيما يخص الإيواء حسب السن، فهي تشتمل على مراقد و التي تحتضن الأطفال من سن الميلاد إلى ستة سنوات.

1- دخينات خديجة ، **وضعية الأطفال غير شرعيين في المجتمع الجزائري** ، جامعة باتنة ، 2011- 2012 ص55.

و هي مقسمة أيضا بين مراقد الكتاكيت (من الميلاد حتى ستة أشهر)، مراقد البراعم (من شهر إلى عام) مراقد الفراشات (من عام إلى ستة سنوات).

كل مرقد له نظامه الخاص فيما يتعلق بالاعتناء بهؤلاء الأطفال.

و قد حددت المادة (05) من المرسوم التنفيذي (04/12)المتعلق بالقانون النموذجي بمؤسسات الطفولة المسعفة سن الأطفا ل الذين تستقبلهم و هو من الولادة حتى سن الثامنة عشر سنة (18).

6 ـ الإجراءات المتبعة لتسوية وضعية الطفل المسعف :

لا بد من اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة التي يتطلبها القانون لأي طفل داخل المؤسسة حتى يكون تواجده قانونيا .بالرغم من أن هذه الإجراءات ليست موحدة فكل صنف من هؤلاء الأطفال له إجراءات خاصة به.

1 ـ الطفل غير الشرعي : هو الطفل مجهول الأب معلوم الأم الذي يولد نتاج علاقة غير شرعية ، و منه فإن الم تتخلى على طفلها لصالح مؤسسات الرعاية بسبب الهروب من الفضيحة أو لعجزها عن تربيته.

أ ـ في حالة ولادة الأم في المستشفى: تسأل من طرف إدارة المستشفى عن إرادتها بالاحتفاظ بهذا الرضيع أو التخلي عنه .

فإذا رفضت التمسك به و رعايته، و قررت التخلي عنه له الخيار بين أمرين:

إما أن يكون التخلي بشكل نهائي و ذلك بفقدان جميع حقوقها تجاه الطفل، أو تخلي بشكل مؤقت و منه يمكن لها استرجاعه.

و بالتالي إذا قررت الم التخلي على طفلها بشكل نهائي يجب عليها التوقيع على محضر التخلي و ذلك بعد التأكد من بعض البيانات المتعلقة باسم و لقب و مكان ميلاد الم و الجنسية و مستواها التعليمي و حالتها الاجتماعية. و كذلك معلومات خاصة بصحة الطفل و تسجيلها ضمن المحضر.

أما إذا قررت الأم أن تعطي لنفسها مدة للتفكير فلها أن توقع محضر للتخلي المؤقت.

و بعد ذلك يقوم المكلف بمكتب التخلي أو مدير المستشفى بإخبار ضابط الحالة المدنية قصد تسجيل الطفل في سجلات الحالة المدنية، و استخراج شهادة ميلاد لهذا الطفل.

ثم يقوم ضابط الحالة المدنية بعد تسجيل الطفل بإرسال نسخة من عقد ميلاد الطفل المسجل

إلى إدارة المستشفى و التي بدورها تقوم بإرسال ملف هذا الطفل و الذي يتكون من نسخة من

محضر التخلي و نسخة من عقد ميلاد الطفل و نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للأم

و كذلك بطاقة الحالة الصحية للطفل إلى مديرية المشاط الاجتماعي و التي تقوم بدورها إلى إرسال الطفل إلى مؤسسة الطفولة المسعفة الخاضعة لوصاية مديرية النشاط الاجتماعي .

ـ مديرية النشاط الاجتماعي : تتكفل مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن للولاية بتنفيذ جميع التدابير المرتبطة بالنشاط الاجتماعي للدولة ، بحيث تقوم هذه المديريات بالعديد من المهام من بينها السهر على توفير الوسائل الضرورية و هياكل التكفل بالأطفال المحرومين من العائلة و العمل على إعادة إدماجهم الاجتماعي و العائلي.

و بعد إرسال الملف يتم الموافقة على استقبال الطفل في مؤسسة الطفولة المسعفة التي تقع تحت وصاية المديرية التي تم إرسال الملف لها.

تقوم المصلحة المكلفة بالإطلاع على ملف التخلي، فإذ ا كان هذا الأخير محضر تخلي نهائي فإن ذلك يسمح لها بوضع الطفل مباشرة في وسط عائلي.

أما إذا كان محضر التخلي مؤقت فإن مدة التفكير الممنوحة للأم هي ثلاثة أشهر، خلال هذه المدة يمنع وضع الطفل في وسط عائلي قبل انقضاء مدة التفكير و يمكن خلال هذه الفترة السماح للأم بزيارة الطفل في دار الطفولة المسعفة.

فان لم تطلب الأم استرجاع ابنها فهنا يكون التخلي نهائي و يمكن حينها وضع الطفل في وسط عائلي .

ب ـ في حالة ولادة الأم خارج المستشفى: إذا أنجبت المرأة طفلها خارج المستشفى و أرادت التخلي عنه للأسباب خاصة (علاقة غير شرعية) لمؤسسة الطفولة المسعفة عليها بما يلي:

ـ التوجه إلى مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن و إبداء رغبتها في التنازل عن الطفل، ثم تقوم المصلحة المكلفة القيام بالإجراءات اللازمة فيما يتعلق بمحضر التخلي سواء كان مؤقت أو نهائي مع المطالبة بنسخة ميلاد الطفل و نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

و إذا كان الطفل غير مسجل فهي مطالبة بتسجيله في سجلات الحالة المدنية، و بعد

استخراج عقد الميلاد و إحضار جميع الوثائق المطلوبة، تختار الأم محضر التخلي النهائي أو المؤقت، و يتم التوقيع عليه من قبل الأم و المكلفة بالطفولة المسعفة، بعدها تسلم الطفل مع أغراضه لمؤسسة الطفولة المسعفة.

عند استقبال الطفل في المؤسسة يتم أولا فحصه و الإطلاع على حالته الصحية ، فإذا كان بصحة جيدة يتم وضعه بالجناح المخصص لأقرانه ، أما إذا كان الطفل مصاب بإعاقة معينة تم الكشف عنها من قبل الجهاز الطبي داخل مؤسسة الطفولة المسعفة فإنه يتم توجيه هذا الطفل إلى مؤسسة متخصصة حسب الإعاقة في المجال النفسي الطبي التربوي.(1)

1 ـ **الجريدة الرسمية**، المادة(06) من المرسوم التنفيذي رقم 04/12 ، المؤرخ في 04 يناير 2012 ،العدد 05 ،ص 08.

2- اللقيـــط: إن اللقيط هو الطفل الذي يوجد في الشارع ضالا و لا يعرف نسبه، قد يكون ابن زنا و قد لا يكون كذلك.

و هو" وليد حديث نبذه ذووه خشية الفقر أو ستر العار سواء كان مولود من سفاح او من زواج لا يقره القانون الوضعي كالزواج العرفي".(1)

فإذا وجد شخص مولود حديث الولادة في مكان ما يجب أن يصرح به إلى ضابط الحالة المدنية التابع لمكان العثور عليه، أو تبليغ الشرطة تحضر إلى المكان وتقوم بتحرير محضر يحتوي جميع الملابسات و المعلومات المتعلقة بالتقاط لهذا المولود ، ومنه يتم أخذ المولود من قبل الشرطة القضائية و يتم نسخة من المحضر لدى مديرية النشاط الاجتماعي تأمر هذه الأخيرة و على الفور بوضع الطفل داخل مؤسسة الطفولة المسعفة التابعة لها مباشرة.

1 - لمياء بلبل، **واقع الرعاية البديلة في العالم العربي** ،دراسة تحليلة ،المجلس العربي للطفولة و التنمية،2008، ص 08.

7- نظام الرعاية داخل المؤسسات:(1)

- ينبغي أن تكون المرافق التي توفر الرعاية داخل المؤسسات صغيرة الحجم وأن تتمحور حول حقوق الطفل واحتياجاته وأن تقام في موقع أقرب ما يكون من إحدى الأسر أو من مجموعة صغيرة من الأفراد. وينبغي عموما أن يكون هدف المرافق توفير رعاية مؤقتة للطفل والإسهام بفعالية في لم شمله بأسرته أو إن تعذر ذلك، في تأمين رعاية مستقرة له داخل إطار أسرة بديلة، بوسائل منها التبني أو الكفالة وفقا للشريعة الإسلامية، كلما كان ذلك مناسبا.

-وينبغي اتخاذ ما يلزم من تدابير ليتسنى القيام، حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا، بإيواء أي طفل يحتاج حصرا إلى الحماية والرعاية البديلة في مكان معزول عن الأطفال الخاضعين لأحكام نظام العدالة الجنائية.

-وينبغي أن تضع السلطات الوطنية أو المحلية المختصة إجراءات فرز صارمة تكفل إتمام المناسب فقط من حالات القبول في هذه المرافق.

- وينبغي أن تكفل الدول توفير عدد كاف من مقدمي الرعاية في مؤسسات الرعاية الداخلية لإفساح المجال أمام الاهتمام بكل طفل على حدة وإتاحة الفرصة أمام الطفل للارتباط بأحد مقدمي الرعاية تحديدا، كلما كان ذلك مناسبا. كما ينبغي نشر مقدمي الرعاية داخل مؤسسة الرعاية بطريقة تساعد على بلوغ أهدافها وغاياتها بفعالية وعلى تأمين حماية الطفل.

- وينبغي أن تحظر القوانين والسياسات والأنظمة قيام الهيئات أو المرافق أو الأفراد باستجلاب الأطفال أو اجتذابهم إلى مؤسسات الرعاية الداخلية.

1- الأمم المتحدة الجمعية العامة الدورة الرابعة والستون، البند 64 من جدول الأعمال قرار اتخذته الجمعية العامة بناء على تقرير اللجنة الثالثة 64/142 ، **المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال** ،2010 ، ص29-30.

8 ـ حقوق الطفل المسعف: يعد وجود الأطفال المسعفين واقعا ملموسا و مفروضا على المجتمع لذلك توجب التعامل معه والعمل على حمايته هذه الشريحة و رعايتها و التكفل بها من جميع الجوانب النفسية و الاجتماعية و غيرها.

و تتضمن الجهود المبذولة من خلال توجيههم و تعليمهم كغيرهم من الأطفال العاديين و سن القوانين التي تحميهم و تحافظ على حقوقهم و إنشاء المراكز الإيوائية لهم بالإضافة إلى محاولة دمجهم في المجتمع من خلال إلحاقهم بأسر بديلة .

8 -1 الحق في النسب : لا يمكن للطفل غير الشرعي ان يعيش دون اسم و لا هوية لذلك اجتهد الفقهاء على إلحاق الطفل بنسب أبيه متى وجدت قرينة على هذا الإلحاق ،لذلك توسعت في وسائل إثبات النسب. (1)

بحيث نصت المادة 06 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "على انه لكل إنسان أينما وجد أن يعترف بشخصيته القانونية و يبدأ تطبيق الاعتراف بالشخصية القانونية لدى الإنسان من مولده و قبل مولده و هو جنين إلى وفاته و ترتكز هذه الشخصية على الاعتراف بمولده اسمه، نسبه، جنسيته و هي الركائز التي يقوم عليها وجوده القانوني ."(2)

وبالنسبة لقانون الجنسية الجزائرية حسب المادة 06 و 07 "للطفل المولود في الجزائر الحق في الجنسية مهما كانت وضعيته الحق في الجنسية مهما كانت وضعيته ، بحيث يعتبر جزائريا الولد المولود من أم و أب جزائري أي كل مولود يولد بالجزائر و أبوه يحمل الجنسية الجزائرية أو أمه تحمل الجنسية الجزائرية ".(3)

---

1 علي زواوي احمد،**الدين و الطفولة المسعفة**،مجلة الدراسات و البحوث الإجتماعية،جامعة الوادي،العدد 08سبتمبر 2014،ص 62.

2 ـ أمال ونوغي، **الحماية الموضوعية للطفل مجهول النسب بين الشريعة و القانون** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة بسكرة ، 2015 ، ص 42 .

3- نفس المرجع السابق ص 43.

8 -2 الحق في أسرة بديلة :

أكد ميثاق حقوق الطفل العربي أن الأسرة هي البيئة الأولى و المفضلة لتنشئة الأطفال و رعايتهم، و أن الأسرة البديلة هي الخيار الضروري عند تعذر وجود الأولى مقدمة على الرعاية المؤسسية.

و يحق للأطفال المحرومين من أسرة مؤقتا أو بشكل دائم على الرعاية البديلة الملائمة بما يتفق مع التشريعات الوطنية. يجب أن ينظم إجراءات التبني أو الكفالة بعناية في الحالات التي يتم فيها تبني الأطفال من قبل الأسر في بلد أجنبي، و بالتالي الحاجة لمراعاة تعليم الطفل، أو الأصول العرقية و الدينية و الثقافية و اللغوية.(1)

8 -3 الحق في مورد العيش:

حق الطفل في النفقة و الإسكان. أما الشريعة الإسلامية أوكلت كل طفل بلا عائل إلى بيت مال المسلمين أو إلى الدولة، فأقامت نظما لتمويل أعمال التكافل.

8 -4 الحق في التربية و التعليم:

يعتبر التعليم من أهم حقوق الطفل و للطفل حق في تلقي التعليم و المشاركة في مختلف النشاطات العلمية و التربوية.

بحيث نجد أن الدين الإسلامي قد حرص على أن يحصل الطفل على نصيبه من التربية السليمة و العلم النافع الهادف و جعل من طلب العلم فريضة علة كل مسلم و مسلمة.

1 - وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة ، **دليل حقوق الطفل** ، يونيسيف، الجزائر ، 2015 ،ص 37.

8 - 5 الحق في الرعاية الصحية: حسب اتفاقية حقوق الطفل تكفل الدول الأطراف إمكانية الوصول إلى الخدمات الطبية لجميع الأطفال مع التشديد على الوقاية والتثقيف الصحي و الحد من وفيات الأطفال، و تشجيع التعاون الدولي لإعطاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية.

و كما أن الطفل الذي توفر له السلطات المختصة الحصول على الرعاية و الحماية والعلاج البدني أو العقلي، لها الحق في توفير مراجعة طبية دورية للطفل. (1)

8 -6 حق الطفل في الضمان الاجتماعي:

حسب اتفاقية حقوق الطفل للطفل حق في الاستفادة من نظام الضمان الاجتماعي و تمنح خدمات له من الموارد و حسب حالة الطفل و الأشخاص المسئولين عن رعايته. تعتمد الدول الأطراف، في حدود إمكانياتها التدابير الملائمة من أجل مساعدة الوالدين و غيرهما من الأشخاص المسئولين عن الأطفال.(2)

8 -7 حق الترفيه و الراحة:

حسب اتفاقية حقوق الطفل لديه الحق في الراحة، و الترفيه و مزاولة الألعاب و أنشطة الترفيه الثقافية و الفنية حسب عمره في ظروف تراعي المساواة و يجب على الدول الأطراف احترام حق الطفل في المشاركة في الحياة الثقافية و الفنية و تشجع الوسائل المناسبة لقضاء أوقات الفراغ و الترفيه و الفنون و الثقافة في ظروف تراعي المساواة. (3)

1- وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة، **دليل حقوق الطفل**، يونيسيف، الجزائر،2015،ص 27.

2 - نفس المرجع السابق ص 39.

3 - نفس المرجع السابق ص 49.

8-8 حقوق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة:

حسب اتفاقية حقوق الطفل يحق للأطفال ذوي الإعاقة إلى حياة كاملة و كريمة لتعزيز استقلالهم الذاتي و التعليم و الرعاية الخاصة و تلقي الدعم كلما كان ذلك ممكنا.(1)

1 ـ نفس المرجع السابق ص 38.

ملخص الفصل:

يولد الطفل عادة في أسرة طبيعية و هو يحتاج إلى رعايتها في كافة شؤونه البيولوجية

و الاجتماعية حتى يشب و يصبح قادرا على رعاية ذاته.

فالطفل لا يعيش في فراغ و لكنه يعيش في مجتمع له عادات و تقاليد و نظم و قوانين و له مؤسساته التي تقوم بترسيخ هذه العادات و التقاليد و ذلك من خلال عملية التنشئة الاجتماعية.

إلا أن هناك بعض الأسر قد يصيبها التصدع كالطلاق و الهجر أو سجن أحد الوالدين

أو الوفاة هذا الأمر له آثاره السلبية على أداء الأسرة لوظائفها كوحدة اجتماعية مما يجعلها تعجز على تحمل مسؤولياتها ،و يتيح ذلك أن يكون هناك كيان بديل للأسرة يسمح للطفل بأن ينموا بداخله بشكل سوي، هذا الكيان يتمثل في مؤسسات الرعاية الاجتماعية و الأسرة البديلة.

الجانب الميداني

تمهيـــــد

1 ـ مجتمـع البحـــــث.

2 ـ عرض مجالات البحث.

3 ـ تحليـــل المقابـــلات.

4 ـ نتائـــج الدراســـــة.

تمهيد:

إن الجانب الميداني مهم في إعطاء صورة واضحة و دقيقة عن موضوع الدراسة و ذلك لكون البناء المنهجي للبحث مسألة أساسية في جميع الأبحاث العلمية من اجل المساعدة في معرفة جزئيات عناصر موضوع الدراسة و هذا ما يحتاج اللجوء إلى الطرق و الأساليب التي تسهل علينا الدراسة الميدانية و كذلك تحديد معالم مجتمع البحث و المجال المكاني قصد الاقتراب أكثر من موضوع الدراسة، و الوقوف على حقائق المجتمع المدروس و ذلك بالاعتماد على مجموعة من الإجراءات المنهجية التي تساعدنا بدورها في الوصول إلى النتائج الموضوعية التي نبحث عنها.

1- مجتمع البحث:

إن أول ما يفكر به الباحث عند قيامه بالدراسة الميدانية هو تحديد مجتمع البحث الذي يعرف أنه" مجموع العناصر التي لها خاصية أو عدة خصائص مشتركة تميزها عن غيرها من الخصائص الأخرى التي يجري عليها البحث أو التقصي".(1)

و يمكن تعريفه " بجميع المشاهدات الموضوعة للدراسة،أو هو كافة مفردات مجتمع الدراسة إذ يمثل مجتمع البحث جميع الأفراد أو الأشخاص الذين يكونون موضوع البحث".(2)

و معرفة الباحث لموضوع الدراسة أمرا ضروريا و نظرا لطبيعة دراستنا التي تتمحور حول مؤسسة الطفولة المسعفة و دورها في تربية و رعاية الأفرا د و عليه اتخذنا دراسة المجتمع الكلي لمؤسسة الطفولة المسعفة بما فيها الطاقم البيداغوجي المتمثل في المربيات و المساعد الاجتماعي و المساعدة النفسانية التربوية ،و المربية المتخصصة الرئيسية و الممرض

و مديرة المؤسسة و أيضا بعض الموظفين المؤقتين من بينهم الأخصائية النفسانية و آخرون.

1- موريس أنجرس ،**منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية** ،تدريبات عملية ،ترجمة بوزيد صحراوي و مراجعة مصطفى ماضي ، دار القصبة للنشر، الجزائر،2004،ص 298.

2- دوقان عبيدات و آخرون ،**البحث العلمي مفهومه و أدواته و أساليبه**،دار الفكر ،الجزائر،2009،ص 140.

2- عرض مجالات الدراسة:

إن لأي بحث مجالات تتم ضمنها معالجة موضوع تلك الدراسة ،و يتفق الكثير من الباحثين في الدراسات الاجتماعية أن هناك ثلاثة مجالات رئيسية للدراسات الاجتماعية و هي المجال المكاني و الذي يمثل البيئة أو المنطقة التي سوف تجرى فيها الدراسة ،اما المجال البشري يعني جملة الأفراد المكونة لمجتمع البحث في حين يتمثل المجال الزمني في الوقت المستغرق في إجراء الدراسة .

2-1 المجال المكاني:

لقد تم إجراء هذه الدراسة على مستوى مؤسسة الطفولة المسعفة لولاية مستغانم تابعة لدائرة خير الدين ، ببلدية صيادة إلا أن تموقعها في الجهة الغربية لولاية مستغانم بجانب دار العجزة كانت في السابق منزلا للأحد المستعمرين.

و كان تاريخ إنشائها طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 201/04 المؤرخ في 19 جويلية 2004 المتضمن إحداث دور الأطفال المسعفين و تنظيمها و سيرها.

تتربع المساحة الإجمالية لمؤسسة الطفولة المسعفة : المساحة المبنية 2050 م2 - و المساحة غير المبنية 3913م2. و طاقة الاستيعاب للدار 40 طفلا.

و مركز الطفولة المسعفة بولاية مستغانم مؤسسة عمومية ذات طابع اجتماعي تربوي تابعة لوزارة التضامن الوطني و قضايا المرأة ، تهدف إلى استقبال الأطفال المسعفين منذ الولادة إلى غاية السن ثامنة عشرة سنة فما فوق ، و التكفل بهم ليلا و نهارا و هذا في انتظار وضعهم في وسط عائلي أو تسوية وضعيتهم.

و تمثل هذه المؤسسات بديلا بقدر الإمكان عن البيئة العائلية الغائبة آو المعوزة.

تكلف هذه المؤسسات بما يلي :

- التكفل بالأطفال المسعفين ليلا و نهارا بصفة مؤقتة أو دائمة في انتظار وضعفهم في وسط عائلي.
- ضمان الأمومة من خلال التكفل بالعلاج و التمريض.
- ضمان الحماية و الرعاية من خلال المتابعة الطبية و النفسية التربوية و الاجتماعية مع تسطير مشروع حياة فردي للطفل.
- ضمان صحة و سلامة الرضيع و الطفل و المراهق على المستويين الوقائي و العلاجي.
- تنفيذ برامج التكفل البيداغوجي و التربوي.
- مرافقة الأطفال و المراهقين أثناء فترة التكفل قصد اندماج مدرسي و اجتماعي و تكوين مهني أفضل.
- مرافقة المراهقين و مساعدتهم للإدماج الاجتماعي و تحقيق الاستقلالية الذاتية و الكاملة.
- ضمان سلامة الأطفال و المراهقين الجسدية و الفكرية و العاطفية.
- ضمان التنمية المنسجمة لشخصية الأطفال و المراهقين.
- ضمان الدعم المدرسي للأطفال و المراهقين .
- السهر على تحضير المراهق للحياة الاجتماعية و المهنية.
- يتم التكفل بالأطفال المحرومين من العائلة المعوقين و الغير موضوعين في إطار نظام الكفالة إلى غاية استرجاعهم من طرف أمهاتهم البيولوجيات أو إدماجهم المدرسي و المهني و هذا في كل المجالات النفسية الطبية الاجتماعية التربوية البيداغوجية المدرسية و التكوين المهني كل حسب حالته.

و تهدف مؤسسة الطفولة المسعفة بالتكفل المادي و النفسي و المعرفي و المدرسي و العاطفي لهذه الفئة من الأطفال مع السهر على إدماجهم العائلي المكيف.

كما توفر مؤسسة الطفولة المسعفة للطفل الحماية و الرعاية و الأمن و الاستقرار، و كذا كل الشروط الضرورية لرقيه و نموه السليم على كل المستويات التربوي و الاجتماعي

و العاطفي و الاستقلالية بالمؤسسات.

وتهيئة السكن المناسب للإقامة الكاملة و توفير مستوى معيشي ملائم للأطفال بما يضمن لهم الحياة الكريمة.

كما تلبي كافة الاحتياجات الصحية و الغذائية و التعليمية و النفسية و الاجتماعية للأطفال

و احترام رغباتهم و أرائهم و خصوصياتهم مع تقديم المساندة و التوجيه و المشورة لإكسابهم سلوكيات ايجابية و مقبولة من المجتمع.

و تعمل على تهيئة المحيط الاجتماعي و المناخ الأسري المناسب الذي يضمن حصول هؤلاء الأطفال على حقوقهم المشروعة و التي تكفلها لهم الدولة تحقيقا للبعد و التوازن الاجتماعي.

بالإضافة إلى توفير أساليب حماية الأطفال من الانحراف و الأخطار التي يتعرضون لها

و دعم السلوك السوي لديهم، و توفير الأمان الاجتماعي لهم لتنشئتهم تنشئة اجتماعية سليمة،و تنمية قدرات الأطفال البدنية و النفسية و اللغوية و العقلية و الاجتماعية و تهيئتهم لمواجهة الحياة الطبيعية بما يتفق و أهداف المجتمع و قيمه و دينه و ثقافته.

و تعزيز الثقة بالذات لدى الأطفال من اجل بناء نظرة ايجابية تجاه أنفسهم ، و مساعدتهم للاعتماد على أنفسهم بما يجعلهم فاعلين في المجتمع.
و تتمثل شروط استقبال طفل على مستوى مؤسسة الطفولة المسعفة كما يلي:

أ- الطفل المحروم من العائلة بشكل نهائي:

1- الطفل يتيم الأب أو الأم أو كلاهما و الذي ليس له أي عائلة (لا أصول و لا أقارب يمكن اللجوء إليهم).

2- الطفل الذي فقد أبويه السلطة الأبوية بشكل نهائي بأمر بوضع قضائي.

3- الطفل المولود من أب أو أم معروفين و المتخلي عنه و قبل الاعتراف به من طرفهما ، يتم التصريح و الاعتراف به كمتخلي عنه عن طريق أمر قضائي.

4- الطفل المولود من أبوين غير معروفين و تم العثور عليه في مكان ما أو تم وضعه بمؤسسة لحماية الطفولة التابعة للقطاع المكلف بالتضامن الوطني و أعترف به كمتخلي عن طريق أمر قضائي أو بتكليف شخصي من مصالح الأمن الوطني أو الدرك الوطني مع إعلام قاضي الأحداث للحصول على أمر بالوضع قبل مرور 48 ساعة في هذه الحالة.

5- الطفل الغير معروف لقبه و الذي تم التخلي عنه من طرف أمه البيولوجية بعد إمضائها محضر التخلي و دون أن تطالب به في المدة القانونية التي لا تتجاوز ثلاثة (03) أشهر و يوم.

ب- الطفل المحروم من العائلة بشكل مؤقت:

1- الطفل الذي يعاني أوليائه بشكل مؤقت من مشاكل صعبة من حيث الجانب الجسدي، العقلي و أو الاجتماعي أو الذين تم التنازل عن وصايتهم بالإضافة الى عدم قدرتهم على التكفل بطفلهم طبقا لأحكام المواد 36 من القانون رقم 11/84 المؤرخ في 09 جوان 1984 المتعلق بقانون الأسرة و هذا دون استدعاء الأصول و الأقارب.

2- الطفل الموضوع بمؤسسة الطفولة المحرومة من العائلة عن طريق أمر بوضع من طرف قاضي الأحداث في حالات المعترف بها بأحكام المادة 269 في قانون العقوبات.

لكن و في بعض الحالات الاستثنائية يمكن للوالي أو مدير النشاط الاجتماعي و التضامن وضع الطفل على مستوى مؤسسة للطفولة المسعفة.

و يمكن لذات المؤسسات أن تستقبل أيضا الأطفال اللاجئين الأيتام معروفي أو مجهول الهوية و النسب بسبب الحروب أو المجاعة و الذين تقل أعمارهم عن 14 سنة لمدة 06 أشهر قابلة للتجديد.

2-2 المجال البشري:

تتناول هذه الدراسة جميع أعضاء المؤسسة الكفيلة الذين يسهرون على توفير الرعاية و الحماية و التربية و الذين يقومون بخدمة الأطفال المتواجدين على مستوى مؤسسة الطفولة المسعفة بتعدد وضعياتهم ،من الجنسين بمختلف فئاتهم العمرية المحرومين من الرعاية العائلية لظروف معينة .

و تمثل المجال البشري في الطاقم البيداغوجي المتمثل في المديرة و المساعدة النفسانية التربوية و المساعد الاجتماعي و المربية المتخصصة الرئيسية و المساعدات الحاضنات بالإضافة إلى الأخصائية النفسانية أنظر الجدول رقم (05) الذي يبين التخصص الوظيفي للموظفين البيداغوجيين بالمؤسسة و بعض الموظفين المؤقتين اللواتي يعملن كمساعدات في تربية الطفل المسعف .أنظر الجدول رقم (06) الذي يبين عدد الموظفين الدائمين و المؤقتين.

3-2 المجال الزمني:

لقد دامت الفترة الزمنية المتخصصة لإجراء الدراسة الميدانية حوالي ثلاثة أشهر ابتداء من 22 فيفري إلى أواخر شهر ماي 2019 و تم إجراءها على مرحلتين:

أ- المرحلة الاستطلاعية:

و التي دامت حوالي شهر بحيث قمنا بالتعرف على مؤسسة الطفولة المسعفة و بالموظفين الإداريين و البيداغوجيين هذا بعد اخذ الموافقة من مديرية النشاط الاجتماعي، و كان أول لقاء مع مديرة و التي أعطتني حوصلة عن السير البيداغوجي لمؤسسة الطفولة المسعفة و المهام و الأهداف التي تسعى جاهدة إلى تحقيقها و السماح لي بالإطلاع على النظام الداخلي للمؤسسة و التعرف على الأطفال الموجودين حاليا في المؤسسة.

ب ـ مرحلة المقابلات:

و عليها قمنا بإجراء مقابلات مع الطاقم البيداغوجي للمؤسسة الذي يسعى إلى توفير كل ما يحتاجه الطفل من تربية و رعاية و محاولة تكيفه مع العالم الخارجي و التي دامت حوالي 45 دقيقة مع كل مبحوث.

3 ـ تحليل المقابلات:

بما أن استخدمنا في دراستنا المنهج الوصفي الذي تطلب منا استعمال تقنية المقابلة و التي تعد من أهم أدوات البحث العلمي في جمع المعطيات و البيانات و المعلومات حول موضوع الدراسة.

و قد تمحورت أسئلة المقابلة في :

البيانات الشخصية للمبحوث.

المحور الأول: الرعاية البديلة المقدمة للطفل المسعف من طرف أعضاء المؤسسة الكفيلة.

المحور الثاني: طرق و أساليب دمج الطفل المسعف اجتماعيا.

المحور الثالث: الصعوبات و التحديات التي تواجهها المؤسسة.

المحور الأول: الرعاية البديلة المقدمة للطفل المسعف من طرف أعضاء المؤسسة الكفيلة.

1- مهام مؤسسة الطفولة المسعفة من خلال الطاقم البيداغوجي.

تتمثل مهام مؤسسة الطفولة المسعفة و تتماشى مع المهام المخولة لكل موظف الذي يعمل جاهدا على توفير الرعاية و الحماية لهؤلاء الأطفا ل و هذا حسب تصريحات المبحوثين و الذين ينقسمون إلى فوجين فريق يعمل بالليل و الآخر بالنهار بالتناوب.

صرحت المساعدة الحاضنة **(28 سنة ، امرأة متزوجة ،خبرة عامين) " نوضه في الصباح يغسل وجهه و يبدل حوايجه و يفطرو ،و يلا أطفال رضع حنا الي نقومو بيهم ".**

كما صرحت أيضا المساعدة الحاضنة (**25 سنة ،غير متزوجة،خبرة عامين)" نوضه في الصبح باش نشوف يلا راه حي و لا ميت خاطر هاذي مسؤولية كبيرة و نتعاقب كون تصرا فيه حاجة نخاف عليه كُثر من ولدي ،كيما les bébé نقيهم و نبدللهم الحفاضات و نعطيلهم le bibron بصح الذراري الكبار نوضهم يغسلو و يلبسو حوايحهم لوحدهم و يفطروا و كيما المعاقين حنا نتكفلو بكلش كيما le bébé".**

و الملاحظ من خلال إجابة المبحوثة أن رعاية الطفل بالمؤسسة مسؤولية كبيرة و تعطي للطفل اهتمام أكثر و يزداد بشكل واضح عندما يتعلق الأمر بالرضع و ذلك خوفا من عقاب القانون .

كما صرحت المربية المتخصصة الرئيسية **(45 سنة متزوجة و لها أطفال ،خبرة 14 سنة في الميدان) " نقوم بحوايج بزاف نعلموه الأخلاق و الإحترام و آداب الأكل و تحفيظ القرآن و الأدعية و الصلاة ،و نحاول نمهدلوا نفسيا للدخول المدرسي أو إذا كان مطلوب في وسط عائلي غير المركز ، و زيد على هاذ الشيء نقوم بتقديم النصح و التوجيه للمربيات المبتدءات في الميدان ،كيفاش ترفدو بيديها و أوقات الرضاعة و تغيير الحفاضات ".**

كما صرحت أيضا**" نحاولو نوفروا لهذو الذراري الجو العائلي الي تحرمو منو و نحاولو قدر المستطاع نمدولهم الحب و العطف و الحنانة الي تحرموا منها ".**

فالمربية المتخصصة الرئيسة في مؤسسة الطفولة المسعفة هي المسئولة على المربيات الحاضنات و تقديم الأوام ر و النصح و البرنامج اليومي للطفل سواء بالنسبة للرضيع أو الأطفال ذوي الحاجات الخاصة و العمل بالتناوب بالنسبة للمساعدات الحاضنات واحدة للرضع و الأخرى لذوي الحاجات الخاصة مع مساعدة بعض المربيات (مؤقتين) و هن أيضا يعملن يوم بيوم.

و من خلال تصريحات المساعدات الحاضنات تتمثل مهامهن فيما يلي:

ضمان التكفل بنشاطات الحضانة و الأمومة ، ضمان الإيقاظ و التنشيط النفسي الحركي للرضيع و للطفل،تلبية احتياجات التغذية للرضيع و الطفل، و ضمان النظافة الغذائية

و الجسدية و الهندامية و المحيطية بالإضافة إلى حفظ صحة الرضيع و الطفل و أمنهما على المستويين الوقائي و العلاجي.

بينما المربية المتخصصة الرئيسة تتمثل مهامه في ضمان تنظيم نشاطات التكفل الإقامي

و السهر على الإدماج المدرسي و العائلي للأطفال المتكفل بهم .

كما تقوم بتنظيم عمليات التنشيط و الترفيه لفائدة الأشخاص المتكفل بهم و المشاركة في إعداد المشاريع الفردية و المؤسساتية بالاتصال مع الفريق المتعدد الاختصاصات و ضمان تقييمها .

تصريح المساعد الاجتماعي (33سنة ،غير متزوج،خبرة عامين) يقول" **عندي خبرة نتاع عامين في المؤسسة و لكن درت تكوين لمدة ثلاثة سنوات في مجال رعاية و تربية الأطفال في بير خادم و فيه تعلمت كيفاش نتعاملوا مع الطفل المحروم من العائلة".**

كما صرح أيضا " **من بين المهام الي نقوم بيها l'enquête مع العائلات الي وضعت طلب الكفالة من ناحية الدخل و السكن و الحالة الإجتماعية و الشخصية و عدد الأولاد لحاصول تحقيق اجتماعي مفصل".**

و منه نستخلص مهام المساعد الإحتماعي في مؤسسة الطفولة المسعفة تكمن في :

القيام بأي تحقيق اجتماعي أو مسعى إداري لقبول الأشخاص المذكورين بالمؤسسات المتخصصة لوضعهم في الوسط العائلي .

مساعدة و إعانة كل شخص في وضع اجتماعي صعب و دعمه و السهر على تقديم المساعدة و الحماية الاجتماعية للمقيمين بالمؤسسة ، و التبليغ عن الأشخاص الذين هم في وضع صعب.

بالإضافة إلى المساهمة في إعادة الاندماج الاجتماعي و المهني للأشخاص .

تصريح الأخصائية النفسانية التربوية (36سنة متزوجة و لها أطفال، خبرة ثلاثة سنوات)

" **أنا ندير كلش ،التوجيه المهني و التربوي للأطفال ،التأهيل النفسي و الإرشاد للأطفال و نمهدوا للدمج الاجتماعي من خلال التمدرس أو الوضع في الوسط العائلي بالإضافة إلى إعداد البرامج و التقارير و تدوين الملاحظات مع المراقبة المستمرة للأطفال".**

و منه تقوم الأخصائية النفسانية التربوية بالتوجيه التربوي و المهني للطفل ،و التأهيل النفسي و الإرشاد و التمهيد من اجل الدمج الاجتماعي و الذي يتمثل في التمدرس أو من خلال عملية الوضع في الوسط العائلي ، و بالإضافة الى هذه المهام القيام بإعداد البرامج و التقارير

و تدوين الملاحظات مع التتبع و المراقبة المستمرة للطفل.

تصريح الأخصائية النفسانية (26 سنة متزوجة و لها طفل ، موضة مؤقة)

" في المركز نقوم بالمتابعة النفسية للطفل، نعاونهم باش يتكيفوا داخل المؤسسة

و خارجها ،و العلاج النفسي حسب الحالة (توحد أو تخلف عقلي) القيام بالتشخيص لكل رضيع و طفل من ناحية النمو (ما يلاغيش و يضحك بكري)".

و منه نستنتج المهام التي تقو م بها الأخصائية النفسانية مع الأطفا ل المسعفين داخل المؤسسة و التي تتمثل في :

ـ فتح ملف نفسي لكل طفل (النمو الحسي الحركي) .

ـ تطبيق الاختبارات النفسية و تصحيحها و تفسير نتائجها.

ـ قياس القدرات و الميول و الاهتمامات و الدوافع و الاتجاهات للأطفال.

ـ تقييم نمط الشخصية و تشخيص الاضطرابات السلوكية ، و المشكلات التربوية للأطفال(كضعف القراءة و الكلام) و إعادة توافقها.

ـ الاشتراك مع غيره من الأخصائيين الاجتماعيين في وضع و تنفيذ و تطوير خطط و برامج و اختيار الأسلوب الأمثل للعلاج.

ـ التوجيه التربوي و المهني للأطفال.

ـ العلاج الفردي و الجمعي للأطفال.
ـ التأهيل النفسي و الإرشاد للأطفال تمهيدا للدمج المجتمعي عند بلوغهم سن الخروج من المؤسسة.

و حسب تصريحات الممرض و مهامه في المؤسسة (25سنت ،غير متزوج ، خبرة عامين)

" نقوم بالفحص الطبي و تقديم الدواء،و نروح مع الطفل عند الحالات الإستعجالية و دايما نركز على النظافة".

و الملاحظ في مؤسسة الطفولة المسعفة لا يوجد طبيب الذي يقوم بالفحص و العلاج و دائما في الحالات الطارئة يلجئون إلى المستشفى.

و منه تكمن مهام الممرض في تنفيذ تعليمات الطبيب الصحية و الطبية، الإشراف على نظافة الأطفال و ملابسهم و أدويتهم ، و نظافة العاملين المخالطين للأطفال و نظافة مرافق المؤسسة و التعاون مع المشرفات في إكساب الأطفال العادات الصحية السليمة للوقاية من الأمراض، إضافة إلى تسجيل الأدوية المنصرفة للأطفال بالسجل المعد لذلك.

2ـ الفئة الأكثر تواجدا بالمؤسسة:

تقول الأخصائية النفسانية التربوية **"كاين les bébéبزاف و أيضا المعاقين حركيا و ذهنيا و بصريا"**

حسب ما صرحت به الأخصائية النفسانية التربوية أن الأطفال الأكثر تواجدا في المؤسسة هم فئة الرضع و التي تمثل نسبة 66.66%.بالإضافة إلى الأطفال ذوي الحاجات الخاصة و التي تمثل نسبة 33.33 %أنظر الجدول رقم(02) الذي يبين فئات الأطفال الموجودين بالمؤسسة.
و هذا ما لاحظناه في زيارتنا الاستطلاعية للمؤسسة والتعرف على الأطفال الموجودين بها.

3- الوضعية الاجتماعية لهؤلاء الأطفال داخل المؤسسة:

تمثل الوضعية الاجتماعية للطفل المسعف كل حسب كيفية إحضاره إلى المؤسسة .

حيث صرحت الأخصائية النفسانية التربوية " **يتم إحضار الطفل إلى المؤسسة إما بوضع إداري بحيث يقوم الأخصائي الاجتماعي للصحة العمومية فيما يخص الأطفا ل المتخلي عنهم في المستشفى مرفوق بملف الرضيع و بتصريح بالدخول من طرف مديرية النشاط الاجتماعي.**

أما فيما يخص الوضع القانوني يكون الطفل موجه من طرف قاضي الأحدا ث مصحوب من طرف الدرك أو الشرطة يتم بأمر بالوضع من طرف قاضي الأحداث".

كما صرح المساعد الاجتماعي " **كاين وضع قانوني الجوج هو الي يعطي أمر بالوضع و يكون مع الطفل ملف فيه أمر بالوضع و شهادة عدم الإصابة بمرض معدي خوفا على الأطفال المتواجدين بالمركز من العدوى و التكليف الشخصي الي يحتوي عل كل المعلومات حول الطفل و مكان و زمان العثور عليه حتى لون الحوايج الي كان لابسهم ،و هناك الوضع الإداري مديرية النشاط الاجتماعي هي الي تعطينا أمر بالوضع ".**

و منه نستنتج أن وضع الطفل المسعف داخل المؤسسة تمثل في الوضع الإداري و الوضع القانوني .

الوضع الإداري يكون من طرف مديرية النشاط الاجتماعي مرفوق بملف الرضيع و بتصريح بالدخول من طرف مديرية النشاط الاجتماعي، و الوضع القانوني يكون الطفل موجه من طرف قاضي الأحدا ث مصحوب بملف يشمل : بأمر بالوضع ، الدفتر الصح ي أو الملف الطبي للمعني و بشهادة تثبت عدم إصابته بمرض معدي بالإضافة إلى شهادة مدرسية

في حالة تمدرسه،و كل وضع على مستوى مؤسسة الطفولة المسعفة يكون بتكليف شخصي حاوي على كل المعلومات الخاصة بالطفل ،مكان وزمان العثور عليه و كذا الألبسة التي كان يرتديها الطفل و كل حاجاته التي تم العثور عليه بها.

4- أساليب التربية و التعامل المتبعة مع الطفل المسعف:

إن التربية في هذه الدور تعمل على إشباع الحاجات الإنمائية لهؤلاء الأطفال المحرومين

و تحقيق الاستقلالية الذاتية إلا أن هذا المسار و التطبيع الاجتماعي يتطلب الكثير من الجهود من طرف الطاقم البيداغوجي خاصة المربيات و الذي يعمل على تربية و تنشئة هؤلاء الأطفال .

و من خلال ما صرح به المساعد الاجتماعي " **نحاولوا دايما نعلموهم واش هو الصح وواش هو الخطأ بأسلوب حضاري نقعد معاه و نتحاوروا نديره كيما صاحبي".**

و هذا يعني أن المساعد الاجتماعي في أسلوب التربية و التعامل مع الطفل المسعف دائما يسعى إلى تعليمهم الخطأ من الصواب و ذلك بالجلوس مع الطفل و التحاور معه كصديق.

و في تصريح آخر يقول" **نستعمل معاه أسلوب العقاب المعنوي و ليس الجسدي من خلال التخويف نقله ما نخليكش تلعب معا صحابك يقعد يشوف فيهم بصح مايلعبش معاهم باش يحس بقيمة الخطأ الي رتكبه، ولا نقله ما نعطيكش كادو نستعمل معاه عقاب ترغيبي ماشي ترهيبي".**

و من هنا نستنتج أن المساعد الاجتماعي يستعمل أسلوب العقاب المعنوي و ليس الجسدي

كالضرب و عقوبة رفع الرجلين و اليدين، و إنما يستعمل طرق تجعل من الطفل يتعلم من الخطأ الذي ارتكبه كحرمانه من اللعب مع أصدقائه ،أي استعمال أسلوب ترغيبي و ليس ترهيبي .

كما صرحت المربية المتخصصة الرئيسية" **نتعامل معاهم كيما ولادي و نحوص نمدلهم كل ما يحتاجوا باسلوب يخليه يحس بلي راه مع أمه وقت الي نلعب و نضحك معاه وقت الي نزير فيه وجهي منوا سيغتوا مين يدير حاجة ماشي مليحة ، مثلا يكون ياكل حتى يرمي الخبز في الأرض نفهموا بلي هذا التصرف ماشي مليح و ربي يحاسبنا كي نرموا النعمة يعاود يرفدها و كي يغلط دايما يطلب السماح".**

أما المساعدة الحاضنة صرحت " **خطرات كي يهبلوني نعاقبهم برفع الرجل و اليدين و الوقوف على الجدران لمدة من الزمن باش ما يعاودش يغلط ،و لا نمنعه من الديسار و نعطيه لصاحبه و لا ندسه و نقله كون تستعقل نعطيهلك فالعشية".**

و الأخصائية النفسانية التربوية تقول" **دايما نحوص نعلمو كي يتعامل معا خاوته ذراري و لازم يحتارموا بعضهم البعض و يكونوا متسامحين و كي يداوسوا نقله سلم عليه"**

فإذا كانت مؤسسة الطفولة المسعفة ملجأ و إيواء الأطفا ل المحرومين من الرعاية الأسرية فإن تربيتهم أهم وسيلة يعيدون بها ربط علاقات تواصلية مع المجتمع و ذلك بفضل الرعاية و التكفل الذين يحضون بها من طرف الطاقم البيداغوجي و خاصة المربيات اللواتي يعملن و بحرص على خدمة الأطفا ل المسعفين و إشباع حاجاتهم و تربيتهم من الناحية الدينية و الأخلاقية و الاتسام بالسلوك الحسن و تشجيعهم بالمدح و الهدايا عند القيام بتصرف او عمل ايجابي ،و في حالة ارتكابه خطأ يجب استعمال طرق تجعله يتعلم من الخطأ بطرقة غير مباشرة كحرمانه من اللعب مع أصدقائه.

و الملاحظ هنا أن كل موظف في المؤسسة لديه طريقته في التعامل و تربية الطفل و بالخصوص المربيات اللواتي يعانين من التوتر بسبب سلوكيا ت بعض الأطفال كالصراخ و ضرب الجدران بسبب إحساسه بالقيد و عدم اللعب و التجوال بحرية واستقلالية مما تلجأ المربية إلى أسلوب العقاب برفع اليدين و الرجل و الوقوف على الجدران لمدة من الزمن .

5- تأثير العمل بالمناوبة على الطفل المسعف:

حسب ما صرحت به المساعدة الحاضنة **"أن المشكل ألي يأثر على الطفل بالأكثر هو العمل بالتناوب يأثر على شخصيته و ما يخليهش يتربى و كليوم يشوف وجوه كثيرة هي الي تأثر فيه".**

و صرحت أيضا **" انا نقله ما تديرش هاذيك الحاجة و كي تجي صحبتي ويسمط عليها تقله ديرها كي شغل طيحتلي كلمتي قدامه و ما يوليش يخافني ،مثلا نقلها صايي كلا ما تعطيهش هاذيك الحاجة ضروك كي نخرج تعطيهاله".**

كما صرحت الأخصائية النفسانية " **أن الطفل المسعف في المؤسسة يبتسم و يلعب و يعانق أي شخص يأتي إلى زيارته و هذا راجع إلى تعودهم على وجوه كثيرة بالمركز بالليل و النهار ليس لديه وجه ثابت".**

و منه نستنتج أن العمل بالمناوبة يؤثر على نفسية الطفل و بالخصوص العمل بالتناوب في الليل وجوه و في النهار وجوه أخرى ،فليس لديه مربية معينة متعلق بها ،بحيث يبدأ الطفل في تكوين نسيج من العلاقات بينهم و عند شعوره بالاستقرار و الأمان معها تفاجأ ببعدها عليه و دخول حياته مربية أخرى الشيء الذي يجعل الطفل في حالة اضطراب دائم و عدواني و اضطرابات نفسية و يظهر ذلك في التبول اللاإرادي في بعض الحالات و خوف شديد في تكوين علاقات.

إلا أن ما يحتاجه الطفل هو وجه ثابت يألفه و يثق به و يلبي حاجاته و يكون معه علاقة آمنة تمكنه من النمو بصفة طبيعية ،لأن كثرة الوجوه و تغيرها يوميا تجعل الطفل يحس بالحرمان و عدم تمكنه من إنشاء علاقة و لا مع واحدة و بالتالي عدم تشكل شخصية متزنة.

6 ـ نظرة الموظفين إلى الطفل المسعف:

كل موظف في المؤسسة لديه نظرته الخاصة بالنسبة لهذه الفئة من المجتمع المحرومة من الرعاية العائلية.

و حسب ما جاء في تصريح الأخصائية النفسية " **حنا كأخصائيين نفسانيين نشوفوهم بموضوعية على أساس طفل محتاج للرعاية النفسية لتقبل وضعه في المؤسسة و التي تعتبر بالنسبة إليه أسرته الطبيعية و أنا كأم يشفوني بزاف نعياو وما نعوضولهمش دفء الأم و الأب".**

و صرحت المربية المتخصصة الرئيسية " **يشفوني بزاف نحاول نعطيلهم واش نقدر من حب و عطف و حنانا ،يبانولي يتامى و ربي وصانا على اليتيم".**

كما صرحت المساعدة الحاضنة " **يغيضوني بزاف دايمن نقول ماعندهمش والديهم يليق نعوضهم و لو بالقليل من الحنانة ".**

و صرحت أيضا المساعدة الحاضنة الثانية" **هاذ الأطفال مجرد ضحية الوالدين".**

أما في تصريح للمساعد الاجتماعي " **نحوس دايما باش نكون بمثابة الأب باش ما يحسوش بالنقص و بالخصوص في المؤسسة كاين النساء بزاف".**

كما صرحت الأخصائية النفسانية التربوية " **نبغيهم كيما ولادي و لا أكثر مع والفتهم بزاف مين ديما معاهم ".**

و من هنا نستخلص ان نظرة الموظفين إلى الطفل المسعف نظرة عطف و حنان و شفقة على

هذا الطفل البريء الذي يعتبر ضحية يدفع أخطاء غيره، محاولين قدر الإمكان تزويده بما يستحق من عطف و حنان لسد ذلك النقص الذي هو بحاجة إليه و التي تدخل في تكوين ذاته و شخصيته كانسان طبيعي .

و الملاحظ في مؤسسة الطفولة المسعفة و بالرغم من الجهود المبذولة من طرف الطاقم البيداغوجي إلا أن هذا الطفل تراه بحاجة كبيرة إلى العاطفة الوالدية التي لا يستطيع أن يعوضها له أحد.

المحور الثاني : طرق و أساليب دمج الطفل المسعف اجتماعيا.

1 ـ فيما يخص إن كان هناك إدماج عائلي:

حسب ما صرحت به الأخصائية النفسانية التربوية **" أن هنا إدماج عائلي و الكثير من العائلات التي تقدمت إلى المؤسسة من أجل التكفل بطفل خاصة العائلات التي لم تنجب".**

و منه نستنتج أن مؤسسة الطفولة المسعفة تسعى إلى إدماج الطفل في الوسط العائلي من خلال نظام الأسرة البديلة و يعيش الطفل في جو أسري و يتلقى كل ما يحتاجه من رعاية و تربية و اهتمام و تنشئة اجتماعية .

2 ـ أساليب ربط الطفل بالعالم الخارجي:

تسعى مؤسسة الطفولة المسعفة إلى محاولة إدماج الطفل في العالم الخارجي و ذلك بالتعاون مع الطاقم البيداغوجي المتمثل في المربيين و الأخصائي النفساني و الاجتماعي .

و من بين أساليب ربط الطفل بالعالم الخارجي و حسب تصريح المساعد الاجتماعي يقول " **هذا هو الهدف الأساسي من المؤسسة و ذلك من خلال إدماج الطفل اجتماعيا و مهنيا**

بذهابه إلى مركز التكوين المهني باش يتعلم حرفة يخدم بيها في المستقبل ،و زيد نقريوهم في المدرسة باش ما يحسش بلي راه محروم ".

و حسب تصرح الأخصائية النفسانية "نخرجوهم للرحلات ،ندوهم manage ،نديرولهم les fêtes و نحتافلوا بالأعياد".

وصرحت المساعدة الحاضنة " **نقله ماماك جات تشوفك ، توحشاتك خاطر ممكن ترجع الأم البيولوجية نتاعه و تديه، ونغرسوا فيه بلي هاذي دارنا كيما الطفل ألي تكفلت بيع عائلة ورجعاته ،و الأطفال الآخرون نمهدولهم نفسيا و نقله غادي نروحوا عند ماما ".**

وفي تصريح آخر **"كيما الطفل المتوحد كاين نشاطات تعليمية نستند على كتاب Enrique coupleurكي تنمي الحركة و الحواس و الإدراك المعرفي و الإيقاع، و الأطفال العاديين باش يندامجوا يلعبوا الكرة و لا بالسيارات و في الصيف ندوهم للبحر و الحديقة ".**

و في تصريح آخر للأخصائية النفسانية التربوية" **مؤخرا درنا برنامج جديد يتمثل في تبادل الزيارات بين المراكز و العشاء خارج المؤسسة باش الطفل يحس بلي راه في دارهم".**

و منه نستنتج من خلال تصريحات المبحوثين أن من بين أساليب و طرق إدماج الطفل المسعف اجتماعيا ذلك من خلال ذهابه إلى المدرسة كبقية الأطفا ل و ممارسة مختلف النشاطات التثقيفية و التعليمية و الاجتماعية ،و القيام بالرحلات و الخرجات إلى البحر أو إلى حديقة التسلية ،بالإضافة إلى الاحتفال بالمناسبات و الأعياد و القيام بتبادل الزيارات مثل دار العجزة أو مركز إعادة التربية والخروج إلى العشاء خارج المؤسسة مع الأطفا ل و المربيات و هذا كله لخلق جو اسري للطفل و دمجه بطريقة غير مباشرة في المجتمع الخارجي .

3 ـ مؤسسة الطفولة المسعفة تعمل كوسيط بينها و بين الأسرة البديلة:

تعمل مؤسسة الطفولة المسعفة كوسيط بينها و بين الأسرة البديلة و ذلك من خلال تصريحات المساعد الاجتماعي" **أنا نكون حلقة وصل بين المؤسسة و الأسرة البديلة من خلال التحقيق الاجتماعي، نجيب كل المعلومات المتعلق بالأسرة كالسيرة الذاتية ،عدد الأولاد، الوضعية الاجتماعية ،مع المراقبة المستمرة للطفل يلا كانت هذه الأسرة متهليا فيه وللالا كل ثلاثة أشهر نقوم بتقديم تحقيق مفصل".**

و في تصريح آخر للمديرة " **حنا كي يجينا تصريح من مديرية النشاط الاجتماعي بخروج الطفل و العائلة المتكفلة به حنا ألي نمدولها الطفل حسب الطلب الوارد في التصريح وفي كل مرة نبعث المساعد الاجتماعي في زيارة مفاجئة باش يشوف وضعية الطفل و يلا راهم متهليين فيه ".**

و في تصرح للأخصائية النفسانية التربوية " **تعتبر مؤسسة الطفولة وسيط بينها و بين الأسرة البديلة من خلال الزيارات بعد أخذ تصريح بالزيارة من طرف مديرية النشاط الاجتماعي ،كزيارة الأم البيولوجية للإبنها حنا نستقبلوها و نجيبولها ولدها باش تشوفه لفترة محددة من الزمن".**

كما صرحت الأخصائية النفسانية " **نمهدولهم نفسيا سواء العائلة أو الطفل ممكن يتصرف الطفل بسلوك لا شعوري لبعد الأم عليه دايما نقولولو بلي ماماك راهي مشغولة و جات ليوم باش تشوفك خاطر توحشاتك و جابتلك بزاف صوالح و منبعد تجي تديك".**

و من خلال ما صرح به المبحوثين تعد مؤسسة الطفولة المسعفة همزة وصل بينها و بين الأسرة البديلة و ذلك من خلال التحقيقات الاجتماعية التي يقوم بها المساعد الاجتماعي

حول الأسرة المتكفلة و كذا التمهيد للطفل من طرف المربيات و الأخصائية النفسانية بالتكيف مع عائلته سواء كانت الأصلية أو الأسرة البديلة و تحضيره نفسيا للزيارات داخل المؤسسة من طرف عائلته.

4 ـ الشروط الواجب توفرها في الأسرة البديلة و مكونات الملف:

لكل أسرة تطالب بكفالة طفل من مؤسسة الطفولة المسعفة يجب أن تتوفر فيها الشروط التالية

حسب ما صرح به المساعد الاجتماعي " **الشروط الي تتوفر في الأسرة الكافلة لازم يكون عنده مسكن و شهرية و يكون إنسان مسلم و عاقل قادر على شقاه باش يربي طفل و يكون الحد الأعلى للسن 60 سنة للرجل و 50 سنة للمرأة مع شهادة تثبت الحالة الصحية خاطر يلا كان يعاني من مرض معدي ما نعطوهش الطفل ".**

و في تصريح آخر للأخصائية النفسانية التربوية **"أن الشروط الي لازم تتوفر في العائلة المتكفلة يكون المتكفل متمتعا بكل قواه العقلية و لازم يكون عنده عقد الملكية أو الإيجار أو وصل الكراء،و يحتوي الملف على شهادة السوابق العدلية لكلا الزوجين ،شهادة الإقامة، شهادة طبية تثبت الحالة الصحية للزوجين، شهادة العمل و كشف الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة ، بالإضافة إلى شهادة الميلاد و طلب الكفالة ".**

و من همنا نستخلص أن من بين الشروط التي يجب توفرها في العائلة المتكفلة :

أن يكون الكفيل مسلم ، عاقل و متمتعا بكل قواه العقلية ،و يجب أن يكون الحد الأعلى للسن هو 60 سنة بالنسبة للرجل و 50 سنة بالنسبة للمرأة ،و يجب ان يتعدى دخل الطالبين للكفالة الحد الأدنى للأجر بعد طرح كل الأعباء و التكاليف الشهرية ، بالإضافة إلى توفر سكن لائق.

أما فيما يخص تكوين ملف طالب الكفالة: يحتوي على

ـ طلب تحفيزي مقدم من طرف طالبي الكفالة ممضي من طرف الزوجين.

ـ استمارة التحقيق النفسي و الاجتماعي منجزة من طرف المساعدة الاجتماعية مملوءة بصفة مدققة متضمنة رأي صريح و إمضاء مدير النشاط الاجتماعي للولاية.

ـ شهادة الميلاد لكلا الزوجين.

ـ الشهادة العائلية للحالة المدنية ،أو شهادة شخصية للحالة المدنية للعازبات.

ـ كشف السوابق العدلية لكلا الزوجين.

ـ شهادة عمل و كشف الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة للأشخاص الأجراء .

ـ نسخة سجل تجاري مصادق عليه.

ـ شهادة تبرز عقد الإقامة (شهادة الملكية،عقد الإيجار،أو وصل الكراء).

ـ صور شمسية.

ـ شهادة طبية تثبت الحالة الصحية للزوجين حاملة لإمضاء و ختم الطبيب .

و تقدم ملفات طلبات الكفالة على نسختين (أصلية و نسخة طبق الأصل) إلى مديرية النشاط الاجتماعي لدراسة الملفات .

5- القيام بمراقبة و متابعة الطفل في حالة إدماجه في وسط عائلي.

حسب ما صرح به المساعد الاجتماعي **" كل ثلاثة أشهر نتفقد العائلة المتكفلة و نقوم بتقديم تحقيق مفصل حول وضعية الطفل كيراه عايش واش صبته لابس مليح و لا لالا نسقسيه يلا يعاملوه غايا و يلا كانوا يضربوه و لا يستغلوه ونشوف أيضا من ناحية الدراسة يلا راه يقرا و المستوى نتاعه و حتى الجانب النفسي و الصحي للطفل ".**

ومنه نستخلص أن كل ثلاثة أشهر يقوم المساعد الاجتماعي بزيارات مفاجئة إلى العائلة المتكفلة للتحقق من وضعية الطفل الصحية و النفسية و الاجتماعية و من الناحية المدرسية

ومنه نستخلص أن كل ثلاثة أشهر يقوم المساعد الاجتماعي بزيارات مفاجئة إلى العائلة المتكفلة للتحقق من وضعية الطفل الصحية و النفسية و الاجتماعية و من الناحية المدرسية

و الظروف المعيشية و إن كان هناك استغلال للطفل أو الضرب و ذلك بتقديم تقرير مفصل حول وضعية الطفل في الوسط العائلي.

6 - أهم الإجراءات المتبعة في حالة تلقي نبأ إهمال للطفل :

حسب تصريح الأخصائية النفسية التربوية " **خطرا بنت شكات بها المدرسة أنها تعاني من الضرب المبرح من طرف أمها قمنا بزيارة مفاجئة إلى بيت المعنية بدأت البنت في البكا و أنا أمها تضربها بدون سبب فقمنا بأخذ البنت و متابعة الأم قضائيا و تضح أن الأم تعاني من مشاكل صحية و نفسية و هنا تبقى البنت في المؤسسة حتى تبرى مها باش تديها بالقانون بشهادة تثبت تحسن حالتها الصحية و النفسية ".**

و في تصريح آخر للمساعد الاجتماعي **" يلا شفنا الطفل المتكفل به هاملينوا و لا مستغلينوا نقوموا باسترجاع الطفل و متابعة المتكفل به قضائيا".**

و هنا نستنتج أن في حالة تلقي نبأ إهمال الطفل المتكفل به حتى و لو كانت أمه البيولوجية تقوم مؤسسة الطفولة المسعفة من خلال المساعد الاجتماعي و بعد الإتصال بمديرية النشاط الاجتماعي بإجراءات نزع الطفل من العائلة المتكفلة و إعادته إلى المؤسسة مع متابعة المتكفل به قضائيا ،و لا يمكن إعادة استرجاع العائلة للطفل إلا بأمر قضائي أو شهادة إثبات الحالة الصحية و النفسية للأم و تحسن الظروف المعيشية.

7 ـ هل هناك عائلات قامت بإرجاع الطفل إلى المؤسسة ؟ كم عدد الحالات.

من خلال استجوابات المبحوثين أن هناك أربعة عائلات قامت بإرجاع الطفل نفسه إلى المؤسسة كل مرة تأخذه عائلة و تقوم بإرجاعه نظرا للظروف العقلية(تأخر في النمو و كثير الحركة) التي يعاني منها الطفل بالرغم من إعلام العائلات بذلك.

و الملاحظ في المؤسسة أنها عندما قامت العائلة الأولى برده من المفروض عدم تسليمه إلى عائلة أخرى لما يعانيه الطفل من تأخر في النمو العقلي و عدم مراعاتها للجانب النفسي للطفل و الحالة التي يمر منها كل مرة يعاني الرفض من عائلات و الصعوبات التي يعاني منها المربيات في طريقة التعامل مع هذه الحالة .

8 ـ المدة القانونية التي تعطى للأم البيولوجية لاسترجاع طفلها:

و حسب تصريح الأخصائية النفسانية التربوية " **نعطوها مدة ثلاثة أشهر و يوم بطلب منها إلى مديرية النشاط الاجتماعي و كون تتجاوز المدة الممنوحة ما نعطوهاش الطفل ".**

فالمدة القانونية التي تمنح للأم البيولوجية باسترجاع طفلها و التي حددت بثلاثة أشهر

و يوم، أما في حالة تجاوز المدة لا يمكن إعطاءها إياه.

9 **ـ تقييم المبحوثين للرعاية البديلة المقدمة للأطفال المسعفين:**

حسب تصريح المساعد الاجتماعي " **هناك دور نسبي و لكن ليسوا محقورين ،من الناحية المادية موفرينلهم كلش لكن المعنوية تبقى نسبية (الحرمان العاطفي)".**

و في تصريح آخر للأخصائية النفسية " **نعاملوا الأطفال بموضوعية أي بالمعالجة النفسية**

و تطبيق الاختبارات لذلك للطفل المسعف نقص كبير في الجانب العاطفي الذي يؤثر على النمو الطبيعي للطفل مايلاغوش و ما يضحكوش بكري يولي عندهم الإحساس بالتخلي".

و في تصريح آخر للمساعدة الحاضنة " **نحاول باش نمدلهم قاع واش يستحقوا و لكن تحسهم ناقصين حب و حنان الأم و الأب خاطر هنا كاين الوجوه بزاف ".**

و منه و بالرغم من توفير مؤسسة الطفولة المسعفة لمختلف أنواع الرعاية النفسية و الصحية و الاجتماعية و الترفيهية و المعيشية للطفل إلا أنها تبقى نسبية نظرا للحرمان العاطفي الذي يعاني منه و الذي يظهر في بطء النمو عند الرضع بسبب الإحساس بالتخلي و النفور من الوالدين.

المحور الثالث: المشاكل و الصعوبات.

1 ـ أهم المشاكل و الصعوبات التي تواجهها مؤسسة الطفولة المسعفة من حيث الرعاية و التكفل.

حسب ما صرحت به المربية الرئيسة المتخصصة" **نعانوا بزاف من نقص اليد العاملة يخصنا مربيات متمكنات في مجال الرعاية و تربية الطفل و أيضا أخصائيين في مجال التربية الخاصة خاطر عندنا فئة المعاقين الي نبذلوا معاهم جهد زايد ".**

و في تصريح آخر للمساعد الاجتماعي **"هناك نقص في الطاقم البيداغوجي خاصة المربيات و ايضا عدم وجود طبيب كاين ممرض برك و ايضا ماكاش سيارة اسعاف".**

و في تصريح آخر للأخصائية النفسية " **عندنا نقص في الوسائل المادية كيما les tests كاين الي عندهم روتار و اطفال التوحد نديوهم le centre نتاع مزغران (المركز النفسي البيداغوجي) يديرولهم جلسات و les tests ".**

من أهم المشاكل و الصعوبات التي تعاني منها مؤسسة الطفولة المسعفة:
نقص الطاقم البيداغوجي بيما فيهم المربيات التي يشرفن على تربية الطفل المسعف ليلا و نهارا ،إضافة إلى عدم وجود أخصائيين في مجال التربية الخاصة الأمر الذي يتطلب الانتقال إلى المراكز المجاورة للمتابعة العلاجية و النفيس ة للطفل المعاق ،و عدم وجود طبيب يقوم بالفحص الدوري للأطفال و الاكتفاء بالممرض و عدم وجود سيارة إسعاف .

إضافة إلى ذلك ملاحظة العدد القليل لغرف الأطفا ل و التي لا تتعدى ثلاثة غرف رغم شساعة المساحة و عدم وجود غرفة خاصة للعناية بالطفل المريض لعزله عن بقية الأطفا ل لتجنب العدوى.

2 ـ أهم الاقتراحات و الحلول التي تخدم المؤسسة و الطفل على حد السواء:

حسب ما جاء في تصريح للأخصائية النفسية **"يجب توفير الوسائل le teste technique بالإضافة إلى جلب مختصين لرعاية أصحاب الإعاقة و يكون هناك تكوين للمبتدئين في تربية الطفل ،و القيام بدورات تكويني إلى الخارج أو الدول المجاورة لتبادل الخبرات و المعارف".**

و صرحت المديرة أيضا **" يوجد نقص في التمويل فهو لا يسد كافة احتياجات المؤسسة".**

و في تصريح آخر للمربية الرئيسة المتخصصة **" كاين نقص كبير في المربيات مقارنة بعدد الأطفال بمختلف الفئات ،علاذاك لازم توفرنا المؤسسة مربيات متخصصات باش نقدروا نوفروا الرعاية الازمة الي يحتاجها الطفل"**
و صرح الممرض **" أنا ما نقدرش نشخص الحالات المستعصية لا بد من توفير طبيب للمؤسسة و سيارة اسعاف ديفوا طيح اللوطوا empanne".**

و من خلال استجوابات المبحوثين أهم الاقتراحات و الحلول التي تخدم المؤسسة و الطفل المسعف هو تزويد المؤسسة باليد العاملة من خلال توفير عدد كبير من المربيات و أخصائيين في مجال التربية الخاصة للاعتناء بالأطفال المعاقين ، و القيام بالدورات التكوينية و تبادل الخبرات ،إضافة إلى توفير طبيب المؤسسة و سيارة الإسعاف ،مع توفير كذلك الوسائل المادية كاختبارات القياس النمو و ذكاء الطفل ،مع العمل على تبادل الزيارات بين المؤسسات الطفولة المسعفة و تبادل الآراء و المعارف.

4 ـ نتائج الدراسة:

تشمل مؤسسة الطفولة المسعفة التابعة لمديرية النشاط الاجتماعي لولاية مستغانم الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية ، بحيث تقوم المؤسسة بمجهودات كبيرة من أجل تعويض الطفل المحروم من العائلة البيولوجية بإعطائه الفرصة للعيش و حياة مستقرة في جو اسري بديل يسوده احترام القيم و المبادئ و ذلك بتوفير مربيات متخصصات في مجال الرعاية من اجل السهر على نموهم السليم و تربيتهم بالتعاون مع الأخصائي النفسي التربوي و المساعد الاجتماعي .

كما تعمل المؤسسة كوسيط بينها و بين الأسرة البديلة من خلال التشجيع على احتضان الأطفال و متابعتهم من قبل الأخصائي الاجتماعي لمديرية النشاط الاجتماعي التي تستقبل ملفات المتكفلين و تقوم بدراستهم حسب الطلب و الظروف المعيشية المتوفرة في الأسرة.

كما يستفيد الأطفال المعاقين حسب درجة و نوعية إعاقتهم من تكفل و تعليم و تربية إما عادية أو متخصصة على مستوى المؤسسات المتخصصة تحت وصايتها أثناء السنة الدراسية بشكل مستمر و يومي و يعودون إلى مؤسسة الطفولة المسعفة كل يوم لمتابعة حياتهم العادية باعتبارها مكان حياتهم.

و بهذا تهدف مؤسسة الطفولة المسعفة بتوفير أوجه الرعاية المتكاملة اجتماعيا و تربويا و صحيا و ترويحيا بالنسبة للأطفال من ذوي الظروف الأسرية التي تحول دون أن ينشؤا في أسرهم الطبيعية و ذلك من خلال:

ـ تهيئة ظروف أسرية بديلة.

ـ توفير إقامة متكاملة من حيث الغذاء و الكساء و مأوى.

ـ رعاية الأطفال بصورة متكاملة من النواحي الاجتماعية و النفسية و التربوية و الصحية و الدينية و الترفيهية وفقا للاحتياجات المناسبة لهذه المرحلة العمرية .

ـ تنمية قدرات الأطفال الجسمانية و النفسية و العقلية و الاجتماعية.

ـ محاولة الدمج الاجتماعي للطفل المسعف من خلال الأسرة البديلة و تمدرسه و محاولة الاحتكاك بالعالم الخارجي.

و مثل هذه المؤسسات وضعت لهدف سامي و هو توفير رعاية أسرية بديلة لهؤلاء الأطفال.

إلا انه و من خلال دراستنا الميدانية لمؤسسة الطفولة المسعفة لها القدرة على توفير الحاجات المادية من مأكل و مشرب و ملبس و مأوى للأطفال المتواجدين بها ،إلا أنها غير قادرة على توفير الحنان و الاستقرار الكامل للطفل للعيش بصورة طبيعية و ما يؤثر بشكل سيئ على الطفل و هو تغيير المربيات باستمرار إما بالانتقال و تركها للعمل أو لتغيير عملها مرة في الليل و مرة أخرى في النهار أ ي العمل بالمناوبة من طرف المربيات و عدم وجود وجه ثابت يألفه الطفل و يكون مصدر ثقته، لذلك غالبا ما يتميز سلوكهم بالعدوان

و عدم الطاعة و العناد ، فتعلق الطفل بالمربية و انفصالها عليه يولد له شعور بالقلق

و الاضطراب ،إضافة إلى أسلوب التعامل و التربية من طرف المربيات كل و طريقته الخاصة في التعامل خاصة و انه نجد موظفين مؤقتين ليس ليهم خبرة في المجال و لا تكوين يقومون برعاية هذا الطفل ،بالرغم من أن الكفاءة و المستوى التعليمي و الرغبة في العمل و حب المهنة له دور مهم في التربية و الرعاية لهذا النوع من الشريحة.

فنجد في المؤسسة أغلبية المربيات نساء و بالتالي غياب الأب الذي يعتبر عنصر أساسي في نمو الطفل و توازنه ،إضافة إلى ارتداء المربيات للزي الرسمي و هذا ما ينافي تماما نمط العيش في أسرة طبيعية ،و عدم استقلالية الطفل و شعوره دائما أنه مقيد.

و بالتالي مؤسسة الطفولة المسعفة و بالرغم من الجهود المبذولة المادية منها و المعنوية إلا

أنها ليست بديلا عن البيئة الأسرية الطبيعية مما يجعل المودعين في هذه المؤسسات في حاجة ماسة إلى الحب و التقدير و الأمن النفسي و غيرها من الاحتياجات التي تلعب دورا أساسيا في تشكيل الشخصية السوية مما يجعلهم عرضة للعديد من المشكلات.

فليس بإمكان مؤسسة الطفولة المسعفة أن تكون أسرة حقيقية للطفل لأنها توفر أشياء و تهمل أشياء أهم مما يحتاجه.

و الملاحظ في المؤسسة رغم شساعة المساحة إلا أن المبنى صغير و لا يحتوي على عدد كبير من الغرف و بالتالي عدم استقلالية الطفل بغرفة خاصة به ، و أيضا عدد الموظفين البيداغوجيين قليل جدا مقارنة مع عدد الأطفال على الأقل مربية لكل طفلين خاصة و أنهم يتعاملون مع فئات خاصة من بينها ذوي الحاجات الخاصة و التي تتطلب عناية و رعاية و اهتمام زائد،و كذلك فئة الرضع التي تحتاج هي الأخرى إلى رعاية من طرف الأمهات البديلات بسبب ضعف المناعة مما يؤدي بهم إلى التعرض للأمراض أو في بعض الأحيان الوفاة.

و هذا النموذج من الرعاية لا يتخذ الشكل الأسري بل أن الخدمة تقدم بأسلوب جماعي

و يعيش الطفل المحروم حياته في برنامج جماعي حيث يفتقد للاستقلالية، و لا خصوصية واضحة للطفل و بالتالي يفتقد الأطفال فرديتهم المتميزة.

ولهذا فإن نمط التفاعل و التعامل داخل مثل هذه المؤسسات يتسم بالروتينية ،فهو نمط تأدية مهام ينفق فيه الوقت و الجهد و المال لتحويل الطفل المحروم من والديه إلى طفل معتني به جسميا في أحسن الأحوال ،و لكن يظل محروما من كل مقومات الحياة الطبيعية.

و هناك بعض المشاكل التي تعاني منها المؤسسة نذكر منها:

ـ ضعف في التمويل فهو لا يسد جميع احتياجات المؤسسة.

ـ عدم توفر الوسائل المادية و بالخصوص التي تحتاجها فئة ذوي الحاجات الخاصة بالإضافة إلى الوسائل الخاصة بالتنقل كالحافلات من اجل الرحلات.

ـ نقص في المربيين و المشرفين و الأخصائيين المتمكنين في مجال التربية الخاصة عوضا من التنقل بهم (ذوي الحاجات الخاصة) إلى مراكز متخصصة.

ـ عدم وجود طبيب الأمر الذي يستدعي التنقل إلى المستشفى .

.

الخاتمة:

تعد مؤسسات الطفولة المسعفة مرفقا لرعاية الأطفا ل ومكان استقبال الأطفا ل المحرومين من العائلة و من التنشئة في الوسط الأسري ،و هي مؤسسات اجتماعية ،تربوية تابعة لوزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة بما توفر للطفل المسعف حياة الجماعة التي تعتبر سندا في النمو من الناحية الانفعالية و النفسية و المعرفية له و تساعده في إعادة تكوينه و توافقه الاجتماعي .

بحيث أن هذه المؤسسات تحيط بالطفل من جميع جوانب شخصيته بتهيئة الجو المناسب

و تقديم مختلف أنواع الرعاية الاجتماعية و التربوية و النفسية و الصحية و المعيشية وكذا الترفيهية.

فهي تظم حالات اجتماعية مختلفة و تتخذ مبدأ الطفل في حالة ضرر مادي و معنوي ليوضع و يحمى من الأخطار الخارجية داخل هذه المؤسسات.

بحيث يشهد وقتنا الحالي أشكال مختلفة من التصدع لأسباب متعددة التي كان ضحيتها هذا الطفل البريء مما استوجب على الدولة توفير مؤسسات تقوم على حماية و رعاية هذه الفئة التي تعتبر جزء من هذا المجتمع، و تحمل على عاتقها مهمة التكفل بهؤلاء الأطفال و توفير الرعاية البديلة في الوسط المؤسساتي بتوفير العناية الضرورية لنموهم الصحي و النفسي و الاجتماعي.

و إذا كانت مؤسسة الطفولة المسعفة ملجأ حماية و إيواء الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية فإن تربيتهم تعتبر أهم وسيلة يعيدون بها ربط علاقاتهم التواصلية مع المجتمع بفضل الرعاية و التكفل الذي يحضون به من طرف الأعضاء العاملين بالمؤسسة الذين يعملون بحرص و مسؤولية لخدمة الأطفال المسعفين و إشباع حاجاتهم المتنوعة.

و هذا كله من أجل بناء شخصية اجتماعية للطفل حتى يستطيع التعايش مع المجتمع و ذلك من خلال عملية الإدماج سواء من حيث علاقاته داخل و خارج المؤسسة و من حيث كذلك تمدرسه أو إدماجه في أسرة بديلة و هو أولى الأهداف و أهمها.

اقتراحات:

بالرغم من الجهود التي تبذلها مؤسسة الطفولة المسعفة و دور الأسرة الذي تلعبه إلا أنها لا تستطيع أن تتقنه كله.

و لهذا يجب الأخذ بعين الاعتبار بعض الاقتراحات التي يجب على أعضاء المؤسسة الأخذ بها لمحاولة الدمج الاجتماعي للطفل و الاقتراحات هي كما يلي:

ـ على مؤسسات الرعاية البديلة البحث عن الأسر التي ولد منها الطفل عن طريق الشرطة أو أية جهة مساعدة بهذا الخصوص.

ـ سد العجز في عدد الموظفين في مجال الأطفال المحرومين بحيف يتلاءم عدد الأطفال مع عدد المشرفين بما يضمن تحمل المشرفين أعباء خدمة هؤلاء الأطفال.

ـ غالبا ما تفتقد مؤسسات الرعاية لمعايير محددة لاختيار المربيين و المشرفين، و في ظل غياب مشرفين مؤهلين في مراكز الأطفال لا يملكون التجربة و الخبرة فلا بد من إقامة

الدورات التدريبية لهؤلاء المشرفين و إعدادهم عن طريق مختصين في مجال الرعاية

و أيضا إقامة الدورات التدريبية للأطفال ذاتهم لتمكينهم و توسيع معرفتهم بحقوقهم

و واجباتهم وفق المعايير الدولية لحقوق الطفل.

ـ تحسين نوعية الخدمات و ذلك بخلق الروح المهنية لدى العمال و ذلك بتقديم تشجيعات مادية و معنوية.

ـ توفير الموارد المالية لهذه المؤسسة بجلب مختلف الأشياء و الوسائل التي من شأنها أن تنمي و تغذي عقله و جسده مثل توفير الحاسوب أدوات الرسم و الموسيقى و الرياضة...الخ.

ـ المشاركة في إعداد الإستراتيجيات و الخطط المرتبطة بالطفولة و التعاون مع الدول الصديقة لتبادل التجارب و الخبرات الرائدة في مجال رعاية الطفولة.

ـ اعتماد قانون فحص ADNلمعرفة هوية الطفل و إلحاقه بذويه و هذا من شأنه أن يخفف من العلاقات غير الشرعية.

ـ الرجوع إلى تعاليم الدين بتشديد العقوبة على الزاني و الزانية.

ـ دمج الأطفال المسعفين في المجتمع من خلال القيام بالرحلات و النشاطات و تعليمهم في المدارس العادية و كذا المراكز المتخصصة فيما يخص الأطفال ذوي الحاجات الخاصة.

المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1 ـ السيد عبد القادر شريف، **التربية الاجتماعية و الدينية في رياض الأطفال** ،الطبعة الأولى ،دار المسيرة للنشر و التوزيع،عمان، 2007 .

2ـ إبراهيم سعد، **مشكلات الطفولة والمراهقة،** د.ط، منشورات دار الأفاق الجديد،لبنان،1986 .

3ـ بلقاسم سلاطنية،حسان الجيلالي،**منهجية العلوم الاجتماعية**،دار الهدى للطباعة و النشر،الجزائر،2004.

4ـ دوقان عبيدات و آخرون ، **البحث العلمي مفهومه و أدواته و أساليبه** ، دار الفكر ،الجزائر،2009.

5 ـ رودولف و غفليون و بنيامين، **البحث الاجتماعي المعاصر مناهج و تقنيات** ،ترجمة علي سالم ،مركز الإنماء العربي ،لبنان،ط1، 1986،ص98.

6ـ سليمان علي الدليمي،الرعاية والخدمة الاجتماعية ،دار الحامد للنشر و التوزيع،عمان،ط1 ، 2014.

7ـ عادل كمال خضر،محمد إبراهيم الدسوقي، **المؤسسات الإيوائية بين الإستعاب و الإستدماج** ،القاهرة،1994.

8ـ عبد السلام ،زهران حامد، **علم النفس النمو و المراهقة** ،القاهرة: عالم الكتب ،1998 .

9ـ عبد الفتاح محمد العيسوي ، **مناهج البحث العلمي** ، ط1،دار الراتب الجامعية ،الإسكندرية، 1998.

10- عبد الله بن ناصر،**أطفال بلا اسر**،دار الفكر العربي، بيروت،1999.

11- عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، **الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية** ،مركز بحوث كلية الآداب ،المملكة العربية السعودية، 1423هـ..

12- عصمان توفيق قمر،سحر فتحي مبروك،الرعاية الاجتماعية للأسرة و الطفولة،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع،جمهورية مصر العربية،ط1، 2009.

13- عمار بحوش ، محمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**،ط2،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،1990.

14- لمياءبلبل، **واقع الرعاية البديلة في العالم العربي** ،دراسة تحليلية ،المجلس العربي للطفولة و التنمية ،2008.

15- محمد المهدي،**الصحة النفسية للطفل**، ط 4، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، القاهرة،2007.

16- محمد سلامة محمد غباري ، **الخدمة الاجتماعية و رعاية الأسرة و الطفولة و الشباب** ، الطبعة الثانية المكتب الجامعي الحديث ، محطة الرمل ، الإسكندرية ، 1989.

17- محمد سيد فهمي، **أطفال في ظروف صعبة**، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، الإسكندرية، ط1، 2007.

18- محمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،1994.

19- محمود عبد الحليم منسي ، **مناهج البحث العلمي في المجالات التربوية و النفسية** ،دار المعرفة الجامعية،الإسكندرية ،2003.

20- موريس أنجرس ، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية** ،تدريبات عملية ،ترجمة بوزيد صحراوي و مراجعة مصطفى ماضي ، دار القصبة للنشر، الجزائر،2004.

رسائل الماجستير:

1- أمال ونوغي، **الحماية القانونية للطفل مجهول النسب بين الشريعة و القانون** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة بسكرة ، 2015.

2- العرابي خيرة ، **حقوق الطفل المدنية في القانون الجزائري** ،رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة وهران،2012-2013.

3- جمال شفيق أحمد، **سمات شخصيات بعض المودعين ببعض المؤسسات الإيوائية** ، رسالة ماجستير،جامعة عين شمس، مصر، 1986 .

4- خريف سارة ، **الرعاية في المؤسسات الإيوائية و السلوك العدواني** ، رسالة ماجستير في علم النفس، جامعة قسنطينة ، 2011.

5- دخينات خديجة ، **وضعية الأطفال غير شرعيين في المجتمع الجزائري** ،شهادة ماجستير في علم الاجتماع تخصص عائلي، جامعة باتنة 2011- 2012.

6- شهرة نزار،الوضعية الاجتماعية للأمهات العازبات في المجتمع الجزائري،مذكرة مكملة لشهادة الماجستير في علم الاجتماع العائلي،باتنة،2012.

7- فريح عزازي إسماعيل عبد الرحمان، **الحاجات النفسية و الاجتماعية المرتبطة بقلق المستقبل لدى المراهقين مجهولي النسب من المنظور التربوي** ،رسالة ماجستير في التربية،معهد الدراسات التربوية، جامعة .القاهرة،مصر،2012 .

8- نامة وسيلة ، **المركز القانوني للإبن غير الشرعي** ،شهادة ماجستير في القانون الخاص،جامعة الوادي،2015,

9- نورة علي آدم الشيخ ، **دور الأسرة البديلة في رعاية الأطفال مجهولي الوالدين** ، بحث تكميلي لنيل شهادة ماجستير في العمل الطوعي ،كلية الدراسات العليا ، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ،2015.

قائمة المراجع

الجريدة الرسمية:

1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، **الإسعاف العمومي للطفولة** ، العدد 101 ، 19 ديسمبر 1976 الجزائر.

2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المادة (10) من المرسوم التنفيذي رقم 04/12، المؤرخ في 04 يناير 2012،العدد 05.

3 - وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة، **دليل حقوق الطفل** ، يونيسيف ، الجزائر 2015.

مقالات:

1- بلعيساوي الطاهر، **واقع مؤسسات رعاية الطفولة المسعفة** ،دار الطفولة المسعفة النخيل بالأبيار دراسة ميدانية استكشافية ، جامعة سعد دحلب البليدة.

2- عقيلة عيسو، **الاحتراق النفسي للأم البديلة في مراكز الطفولة المسعفة** ،مجلة العلوم النفسية و التربوية ، الجزائر ، 2018 .

3- لونيس علي ، ثوابتي حنان، **دور مراكز حماية الطفولة في رعاية و تربية الطفل المسعف** ،مركز حماية الطفولة بالعلمة ،جامعة سطيف.

4- - نبيلة بن يوسف جامعة مولود معمري تيزي وزو، **قراءة تحليلية في إحصائيات مراكز الطفولة المسعفة** منذ 1962 إلى 2012دراسة حالة دار الطفولة المسعفة ببلدية الأبيار.

الملاحق

ملحق رقم 01:

دليـــــل المقابلـــــة

ـ متى تأسست هذه المؤسسة؟

ـ ما هي المرافق التي تحتويها ؟

ـ ما هو عدد الموظفين الموجودين بها ؟ و ما هو دور كل واحد منهم ؟

ـ من أين تحصل المؤسسة على التمويل ؟ و هل تقبل إعانات من المحسنين ؟ و كيف يتم ذلك؟

ـ ما هو عدد الأطفال الذين استقبلتهم المؤسسة منذ تأسيسها إلى يومنا هذا ؟

ـ كيف يتم إحضار الطفل إلى المؤسسة ؟ و من المسئول عن ذلك؟

ـ كيف يتم إنشاء ملفات خاصة بكل واحد منهم؟

ـ هل يتم الاحتفاظ بهوية والدي الطفل، و هل يمكن إعلام الطفل بهويته في حالة ما إذا طالب بذلك؟

ـ هل حدث و إن قام الوالدين باسترجاع طفلهما بعد إيداعه بالمؤسسة ؟ و ما هو عدد الحالات
ـ هل هناك إدماج عائلي للطفل المسعف ؟ هل هذا النظام ناجح ؟

ـ ما هي شروط الكفالة ؟ و كم تستغرق المدة ؟

ـ ما هي الشروط الواجب توفرها في الأسرة لمنحها الطفل ؟

ـ هل هناك مراقبة من طرف المؤسسة للطفل المتكفل به ؟

ـ ما هو سن مغادرة الطفل من المؤسسة، و إلى أين يذهب حين مغادرته؟

البيانات الشخصية المتعلقة بالمبحوثين:

- السن:.....

- الجنس:.....

- الحالة الاجتماعية (أعزب أو متزوج أو مطلق):.....

- المستوى التعليمي:.....

- الوظيفة:.....

- وضعية العمل (دائم او مؤقت):.....

- الخبرة المهنية:.....

- عند التحاقك بمؤسسة الطفولة المسعفة هل تلقيت تكوين خاصا بوظيفتك؟

- ما هي فئة الأطفال التي تتعامل معها؟

المحور الأول : الرعاية البديلة المقدمة للطفل المسعف من طرف الطاقم المؤسساتي:

1- فيما تكمن مهام مؤسسة الطفولة المسعفة من خلال الموظفين البيداغوجيين؟

2- ما هي فئة الأطفال الأكثر تواجدا في المؤسسة ؟

3- ما هي الوضعية الاجتماعية لهؤلاء الأطفال داخل المؤسسة؟

4- ما هي أساليب التربية و التعامل المتبعة مع الطفل المسعف ؟.

5- هل يؤثر العمل بالمناوبة على الأطفال المسعفين؟

6- كيف تنظر إلى الطفل المسعف؟

المحور الثاني: طرق و أساليب دمج الطفل المسعف اجتماعيا.

1- ـ هل هناك اتصال بين الأطفال المسعفين و أوليائهم؟ وكيف يتم ذلك؟

2- هل تسعى إلى ربط الأطفال المسعفين بالعالم الخارجي ؟ كيف ذلك

3- هل هناك إدماج عائلي؟

4- مؤسسة الطفولة المسعفة تعمل كوسيط بينها و بين الأسرة البديلة ، كيف يتم ذلك؟

5- ما هي الشروط الواجب توفرها في الأسرة المتكفلة؟

6- هل هناك مراقبة مستمرة للطفل في حالة إدماجه ؟

7- و في حالة تلقي نبأ إهمال من طرف العائلة سواء كانت عائلته الأصلية أو المتكفلة، هل يتم استرجاع الطفل و متابعة العائلة قضائيا بسبب الإهمال؟

8- هل هناك عائلات متكفلة قامت بإرجاع الطفل إلى المؤسسة ، و كم عدد الحالات؟

9- ما هو تقييمك للرعاية البديلة المقدمة للأطفال المسعفين من طرف أعضاء المؤسسة؟

المحور الثالث: الصعوبات و التحديات التي تواجهها المؤسسة:

1- ما هي أهم المشاكل و الصعوبات التي تواجهها مؤسسة الطفولة المسعفة من حيث الرعاية و التكفل؟

2- ماذا تقترح كحلول و إصلاحات في المستقبل فيما يخص المؤسسة بصفة عامة و الطفل بصفة خاصة من حيث الوسائل و الأساليب التربوية و البرامج البيداغوجية؟

الملحق رقم: 02

التنظيم الهيكلي للمؤسسة:

1 ـ الجناح الإداري :يحتوي على :

06 مكاتب .

01 مخزن.

2 ـ الجناح البيداغوجي : و يضم :

ـ مكتب الأخصائي النفساني.

ـ العيادة .

ـ قاعة الألعاب .

ـ المطبخ .

ـ غرفة الغسيل .

ـ (03) غرف للأطفال .

ـ حمام للأطفال .

ـ حديقة .

ـ (02) سكنات وظيفية.

3 ـ الوسائل المادية :و تتوفر على **:**

ـ (02)سيارات سياحية .

ـ الغسالة .

ـ السخان (توفير الماء الدافئ و التزويد بالتدفئة المركزية).

ـ غرفة الخزان المائي.

4 ـ الوسائل البشرية :

- مديرة المؤسسة (أخصائية أرطوفونية).
- المقتصد (رئيس المصلحة الإدارية).
- (01) محاسب إداري رئيسي .
- (02) متصرف إداري .
- (01)أخصائي نفساني تربوي .
-(01) ممرض.
- (01) مربية رئيسية متخصصة .
- (02) مساعدات حاضنات .
- (01) مساعد اجتماعي .
- الأمانة.
- عون حفظ البيانات .
- أمين مخزن.
- عاملات النظافة.
- عمال الأمن.
- البستاني .

الملحق رقم : 03

الجـــداول البيانيـــــة

جدول رقم (01) يبين عدد الأطفال المسعفين من سنة 2015 إلى 2019:

السنة	الجنس				المجموع	%
	ذكور	%	إناث	%		
2015	06	60	04	40	10	05.84
2016	24	42.85	32	57.14	56	32.74
2017	21	47.72	32	14.08	44	25.57
2018	24	52.17	22	47.82	46	26.90
2019	11	73.33	04	26.66	15	08.77
المجموع	86	50.29	94	49.70	171	100

جدول رقم (02) يبين فئة الأطفال المسعفين بالمؤسسة لسنة 2019:

الفئة	ذكور	%	إناث	%	المجموع	%
أطفال طبيعيين	**09**	**60**	**01**	**06,66**	**10**	**66.66**
أطفال ذوي الحاجات الخاصة (معاقين)	**03**	**20**	**02**	**13,33**	**05**	**33.33**
المجموع	**12**	**80**	**03**	**20**	**15**	**100**

جدول رقم (03) يبين عدد الأطفال المسعفين حسب السن لسنة 2019:

السـنـــــن	الجنـــس				المجموع	%
	ذكـــور	%	إنـــاث	%		
أقل من عام إلى عاميـــــن	09	60	01	06.66	10	66.66
من عامين إلى أربع سنوات	00	00	01	06.66	01	06.66
من 06 سنوات إلى 08 سنوات	02	13.33	00	00	02	13.33
من 08سنوات إلى 10 سنوات	01	06.66	01	06.66	02	13.33
المجموع	12		03		15	100

جدول رقم (04) يبين نوع الإدماج للطفل المسعف لسنة 2019:

	إدماج عائلي			استرجاع الأم البيولوجية			
السنة	ذكور	إناث	مج	ذكور	إناث	مج	%
2016	13	17	30	05	02	07	66,07
2017	06	04	10	04	08	12	50
2018	10	09	19	05	09	14	71,73
2019	03	00	03	00	01	01	26,66
المجموع	32	30	52	14	20	34	96

جدول رقم (05) يبين التخصص الوظيفي للموظفين البيداغوجيين بالمؤسسة لسنة 2019:

التخصص الوظيفي	التكرار	السن	الخبرة	الحالة الاجتماعية	المؤهل العلمي
أخصائية نفسانية تربوية	01	36	3سنوات	متزوجة و لها أطفال	شهادة الليسانس في علم النفس التربوي.
مساعد اجتماعي	01	33	عام	أعزب	شهادة باكالوريا+ 36 شهرا تكوين متخصص.
مربية متخصصة رئيسية	01	45	14سنة	متزوجة و لها أطفال	شهادة باكالوريا+ 36 شهرا تكوين متخصص
مساعدة حاضنة	02	25	عامين	غير متزوجة	شهادة باكالوريا+ 24 شهرا تكوين متخصص
		28	عامين	متزوجة	
ممرض	01	25	عام	أعزب	شهادة ممرض
المجموع	06				

جدول رقم (06) يبين عدد الموظفين الدائمين و المؤقتين فيما يخص الجانب البيداغوجي:

الموظفين	التكرار	%
الدائمين	06	33,33
المؤقتين(ما قبل التشغيل)	12	66,67
المجموع	18	100

جدول رقم (07) يبين توزيع الأفراد حسب فترة العمل:

فترة العمل	المدة الزمنية	التكرار
الفترة الصباحية	08:00سا إلى 16:30	04
الفترة المسائية	16:30سا إلى 08:00 صباحا.	02

جدول رقم (08) يبين عدد الوافيات للأطفال المسعفين:

السنة	عدد الوافيات		المجموع	%
	ذكور	إناث		
2017	02	00	02	66,66
2018	01	00	01	33,34
المجموع	03	00	03	100

الملحق رقم 04:

وثائق تتعلق بمديرية النشاط الإجتماعي